

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون - تيارت -

ميدان: علوم اقتصادية، تجارية وعلوم
التسيير

شعبة: علوم تجارية

تخصص: مالية وتجارة دولية



كلية: العلوم الاقتصادية التجارية
وعلوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة

الماستر

من إعداد الطلبة:

- مصابيح فاروق
- بن صغير عبد الإله

تحت عنوان:

دور النظام الجمركي في تطوير التجارة الخارجية

- دراسة حالة مديرية الجمارك لولاية تيارت -

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

د. صافة محمد (أستاذ محاضر أ - جامعة ابن خلدون تيارت) رئيسا

د. بالعجين خالدية (أستاذ محاضر أ - جامعة ابن خلدون تيارت) مناقشا

د. شريط عابد (أستاذ التعليم العالي - جامعة ابن خلدون تيارت) مشرفا ومقررا

السنة الجامعية: 2024/2023

شكر و عرفان

شكر بلا حدود، و لا قيود لرب الأنام ، بأروع الكلام ، شكرنا بالحسن أوهبنا و بالخلق أكرمنا و بالعلم شرفنا إلى المولى عز و جل كما يسرني أن أتقدم بالشكر الجزيل ، وعظيم الامتنان ، إلى الأستاذ شريط عابد لقبوله هذه الرسالة ، الذي كان لعلمه وفضلهو حسن توجيهه وعونه الأثر الملموس في ان يظهر البحث في هذه الصورة فجزاه الله عني خير الجزاء .

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة على جهودهم مقراءة الرسالة و تصويبهم فجزاهم الله عني خير الجزاء كما أتقدم بجزيل الشكر إلى أستاذي المحاضر الذي أمد لي يد العون في مشواري العلمي على مستوى جامعة العلوم الاقتصادية و التجارية الأستاذ شريط عابد.

كما أجزل شكري إلى كل من آمدني بالعلم والمعرفة و أسدى لي النصح و التوجيه ، و إلى ذلك الصرح العلمي الشامخ، متمثلا في جامعة ابن خلدون ، و اخص بالذكر كلية العلوم الاقتصادية و التجارية والقائمين عليها.

شكرا.

إهداء

الى من يتربعن عرش قلبي والدي العزيزين حفظهما الله

إلى اعز ما املك

إخواني و أخواتي الأعزاء

إلى عائلتي و أصدقائي في كل مكان

إلى أستاذي المشرف المحترم

فهرس المحتويات

	شكر وعرهان
	الاهداء
	الفهرس المحتويات
	الملخص
أ	المقدمة
الفصل الأول: مفاهيم عامة حول النظام الجمركي والتجارة الخارجية	
7	تمهيد
8	المبحث الأول: بطاقة تعريفية للنظام الجمركي
8	المطلب الأول : النشأة والتعريف
9	المطلب الثاني: تطور إدارة الجمارك
11	المطلب الثالث: مهام ودور إدارة الجمارك
13	المبحث الثاني: مفاهيم حول التجارة الخارجية
13	المطلب الأول: مفهوم التجارة الخارجية
14	المطلب الثاني: أهمية التجارة الخارجية
16	المطلب الثالث: سياسات وأدوات التجارة الخارجية
18	المبحث الثالث: مراحل تطور التجارة الخارجية
18	المطلب الأول: مرحلة التقييد
20	المطلب الثاني : مرحلة الإصلاحات
23	المطلب الثالث: مرحلة التحرير
27	خلاصة الفصل
الفصل الثاني : بطاقة تعريفية لمديرية الجمارك ودراسة حالة استيراد بذور البطاطا	
29	تمهيد
30	المبحث الاول : بطاقة تعريفية لمديرية الجمارك
30	المطلب الاول : النشأة والتطور
34	المطلب الثاني: التعريف والاهمية ومهام ادارة الجمارك
38	المطلب الثالث: الهيكل الوظيفي لادارة الجمارك
43	المبحث الثاني :مسار التصريح عن البضائع

43	المطلب الاول: استقبال وتسجيل التصريح المفصل
44	المطلب الثاني: تدخل المفتشية الرئيسية لمراقبة العمليات التجارية "IPCOC"
47	المطلب الثالث: تحصيل الحقوق والرسوم ورفع البضاعة
50	المبحث الثالث: (دراسة حالة استيراد بذور البطاطا)
54	خلاصة الفصل
56	خاتمة
60	قائمة المصادر والمراجع

الملخص

نظرا للدور الذي تلعبه التجارة الخارجية في نشاط الاقتصاد الوطني فان للنظام الجمركي دور فعال في تطوير هذه التجارة. حيث يعتبر قطاع الجمارك من القطاعات الهامة في الدولة، كونه يعد أحد الركائز التي يقوم عليها الاقتصاد الوطني، لاسيما الدور الحيوي الذي يلعبه في مسألة الحماية، مراقبة التجارة الخارجية ومكافحة الجرائم الاقتصادية في ظل عولمة الاقتصاد والتجارة الدولية الذي شهده العالم المعاصر بسبب التطور التكنولوجي الحاصل في وسائل النقل، الاتصال، تحرير المبادلات التجارية، اضافة الى الاجراءات المتبعة والمطبقة من طرف مديرية الجمارك والتي تساعد على تحقيق ذلك.

الكلمات المفتاحية: الجمارك، مديرية الجمارك، وظائف الجمارك، اجراءات الجمركة.

Abstract

Given the role that foreign trade plays in the activity of the national economy, the customs system has an effective role in developing this trade. The customs sector is considered one of the important sectors in the country, as it is considered one of the pillars on which the national economy is based, especially the vital role it plays in the issue of protection, monitoring foreign trade and combating economic crimes in light of the globalization of the economy and international trade that the contemporary world has witnessed due to the technological development taking place in Means of transportation, communication, liberalization of commercial exchanges, in addition to the procedures followed and applied by the Customs Directorate that help achieve this.

Keywords: customs, customsjobs, customsprocedures.

المقدمة

أن الحركة المتسارعة للبيئة العالمية حملة في طبيعتها مفهوم العولمة الاقتصادية وجعلت من التجارة الخارجية أداة ذات دور متنامي في الاقتصاد الوطني.

و الجزائر دولة قطعت أشواط معتبرة في اقتصادها، حيث فورا بعد الاستقلال بدت في السياسة جبائية تضمن لها حماية اقتصادها كهدف عام من المنافسة الأجنبية كما اعتمدت على رقابة التجارة الخارجية و الحماية التعريفية، لكن هذه السياسة لم تعد ناجعة فيما بعد خاصة بعد الأزمة الاقتصادية متعددة الجوانب التي مرت بها في منتصف الثمانينات بداية من 1988 والتي من أبرزها تردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية و ما عرفه الإنتاج الوطني من تراجع ونقص للموارد المالية من العملة الصعبة جراء انخفاض أسعار البترول في الأسواق العالمية و عليه لجأت الجزائر إلى تبني اقتصاد السوق لتحقيق التوازن على مستوى الاقتصاد الكلي لبعض مختلف أوجه النشاط الاقتصادي مما تتطلب القيام بتغييرات جذرية على مستوى التجارة الخارجية ، وجعلها تتماشى مع السياسة الاقتصادية العالمية وتواكب سائر الجدول بالعمل و توجيهات صندوق النقد الدولي و المنظمة العالمية للتجارة . وقد بدأ التحرير القانوني للتجارة الخارجية منذ 1991 في فترة لم تكن فيها الجزائر مستعدة لتحمل كل الآثار الناتجة عن ذلك مما جعل إدارة الجمارك تحاول بكل مجهوداتها

التكيف مع الوضع الجديد و حاولت خلق مكالزمات جديدة للقيام بمهامها الجديدة . من هذا المنطلق أصبحت المهمة الجبائية و الحمائية لا تشكل الأساس في تطبيق السياسة الجمركية فهي في اضمحلال مستمر عكس المهمة الاقتصادية و المتمثلة أساسا في ترقية التجارة الخارجية بخلق جميع الظروف و الإجراءات اللازمة حيث تعتبر هذه المهمة من أولويات أهداف جهاز الجمارك " لتنفيذ سياسة الحكومة في ميدان التحرير الاقتصادي.

هذا ولذلك فإن حركة الإصلاح والتحديث التي انطلق منذ سنة 1993 مستمرة إلى يومنا و مست جميع أوجه النشاط لجهاز الجمارك الذي أصبح أداة فعالة لتطوير الاقتصاد الوطني وترقية التجارة الخارجية.

الاشكالية :

ماهو واقع تطوير نظام الجمركي للتجارة الخارجية في الجزائر ؟

الاسئلة الفرعية

أصبحت إدارة الجمارك في المحيط الاقتصادي الجديد ليس مجرد إدارة جبائية. بل شريكا في التجارة الخارجية و عليه يمكن طرح الاسئلة التالية:

- كيف يمكن لإدارة الجمارك أن تحقق ترقية التجارة الخارجية ؟
- ما هي الوسائل و الإجراءات المستعملة في ذلك؟
- هل هذه التسهيلات ترتقي على المستوى المطلوب ؟
- ما هي مكامن الرقابة الواجب تطبيقها ضمنا لحقوق الخزينة العمومية و الحماية الاقتصادية؟

الفرضيات

لمعالجة الاشكالية نضع الفرضيات التالية:

- وجود ضعف في تطوير النظام الجمركي في تطوير التجارة الخارجية
- تعتمد الجزائر في تطوير قوانين النظام الجمركي على انظمة الدول الرائدة في مجال تطوير التجارة الخارجية
- تسعى الجزائر لتجاوز الصعوبات التي يواجهها النظام الجمركي في مختلف التعاملات التجارية الخارجية

اسباب اختيار الموضوع :

تم اختيار الموضوع بناء على اسباب ذاتية واخرى موضوعية.

الاسباب الذاتية :

محاولة التعرف على النظام الجمركي ودوره في التجارة الخارجية محاولة اثناء المكتبات الجامعية وتسهيل البحث في هذا الموضوع عالميول الشخصي في خوض مثل هذه المواضيع الحديثة.

الاسباب الموضوعية:

- الاهمية الكبيرة التي تحظى بها التجارة الدولية في العالم

- محاولة تقديم دراسة جديدة لموضوع النظام الجمركي في تطوير التجارة الخارجية لعدة دول من بينها الجزائر.

اهداف الدراسة:

تعدد اهداف الدراسة ويمكن ذكر اهمها كما يلي:

- التعرف على مفهوم كل من النظام الجمركي والتجارة الخارجية

-محاولة توضيح كل ما يتعلق بالنظام الجمركي

- تبيان واقع فرص وتحديات النظام الجمركي في تطوير التجارة الخارجية في الجزائر.

اهمية الدراسة:

تكمن اهمية هذه الدراسة في تسليط الضوء على صعوبات وتحديات النظام الجمركي في تطوير التجارة الخارجية في الجزائر ثم محاولة اقتراح حلول لتجاوز هاته الصعوبات والتحديات لتطوير النظام الجمركي كرافد جديد يساهم بدوره ايضا في تطوير التجارة الخارجية لذلك يمكن لهذه الدراسة ان تكون كدليل استرشادي لصناع القرار لتجاوز صعوبات تطوير النظام الجمركي للتجارة الخارجية في الجزائر.

منهج الدراسة :

من اجل معالجة الموضوع وفقا للاشكالية المطروحة قمنا باتباع المنهج الوصفي للتعريف بالنظام الجمركي وهيكله التنظيمي وطرق سيره بصفة عامة وكذا اهم المعوقات التي تواجهه في تطوير التجارة الخارجية وتقديم مفهوم للتجارة الخارجية واهميتها وسياساتها ومعوقاتها والعلاقة التي تجمع بينهما.

حدود الدراسة :

الحدود الزمنية: لهذه الدراسة من (2023 - 2024)

الحدود المكانية: مديرية الجمارك لولاية تيارت

صعوبات الدراسة :

واجهنا في دراستنا لهذه الموضوع لعدة صعوبات وترجع الى:

- صعوبة الحصول على بيانات في الجانب التطبيقي
- عدم التحصل على معلومات كافية بحجة سرية العمل

الدراسات السابقة:

عرف موضوع دور النظام الجمركي في تطوير التجارة الخارجية كتابات عديدة تميزت بالحدثة واهمها مايلي:

دور النظام الجمركي في تطوير التجارة الخارجية مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير جامعة مستغانم سنة 2015 | 2016 والتي تطرح الاشكالية التالية : ماهي اهم المعوقات والتحديات التي تواجه النظام الجمركي في تطوير التجارة الخارجية وهدفت هذه الدراسة الى تسليط الضوء على الاجراءات السابقة للجمركة ووضع البضاعة لدى الجمارك وواقع التجارة الدولية في البلدان المتقدمة والنامية معى الاشارة للجزائر والوقوف على مختلف العراقيل التي توجهها التجارة الدولية لايجاد حلول مناسبة لها لانها اصبحت ضرورية حتمية في عصرنا الحالي والمستقبلي.

مديري الجمارك لولاية تيارت دراسة حالة بمفتشية الجمارك مذكرة تدخل ضمن متطلبات شهادة الماستر قمنا من خلال هاته الدراسة الى ابراز الاشكالية التالية

كيفية اعداد التصريح المفصل وايداعهوكيفية قبول التصريح المفصل لدى مكتب القبول والتسجيلكيف تتم عملية تحويل ملف الى المفتشية الرئيسية لمراقبة العمليات التجارية

وبعد عرض هذه الدراسات تشترك دراستها مع الدراسات السابقة في استعراضها لمختلف الجوانب المتعلقة بالجانب النظري المتعلقة بالنظام الجمركي في ظل تعاملات التجارة الدولية اضافة الى سرد مختلف الاجراءات المتبعة من طرف الجمارك من خلال اعطاء حالة تصدير للخضر الى الخارج والاجراءات المطبقة عليها.

الفصل الاول

مفاهيم عامة حول النظام الجمركي و

التجارة الخارجية

تمهيد

تسلط الضوء الوثيقة على أهمية تسهيل الجمارك كأحد الأولويات الرئيسية للاقتصادات الوطنية في ظل زيادة حجم التجارة الدولية وتوسع رقعة المعاملات التجارية. تركز الوثيقة على دور حيوي يلعبه إدارات الجمارك في دعم تحرير التجارة الخارجية من خلال تقديم إجراءات مبسطة ومرنة لتسهيل حركة البضائع والأفراد عبر الحدود، وتؤكد على أهمية تسهيل الجمارك للمسافرين الداخلين والخارجين من البلاد و تهدف التجارة الخارجية والنظام الجمركي إلى تنظيم وتسهيل حركة السلع والخدمات عبر الحدود الوطنية، وتوفير بيئة مواتية للتبادل التجاري بين الدول. يعتبر التجارة الخارجية أحد أهم محركات الاقتصاد العالمي، حيث تساهم في تعزيز النمو الاقتصادي وتوسيع الأسواق وزيادة فرص العمل، بينما يضمن النظام الجمركي فرض الضوابط والقوانين اللازمة لضمان أمن وسلامة المجتمع وحماية الاقتصاد الوطني. في هذا السياق، سنستكشف تفاصيل أكثر عن أهمية ووظائف كل من النظام الجمركي والتجارة الخارجية، وكيفية تأثيرهما على الاقتصاد الوطني والعلاقات الدولية. وسيتم تناول هذا الفصل من خلال ثلاث مباحث:

المبحث الأول : الاطار العام للنظام الجمركي

المبحث الثاني: مفاهيم حول التجارة الخارجية

المبحث الثالث : مراحل تطور التجارة الخارجية.

المبحث الأول : الاطار العام للنظام الجمركي

الإطار العام للنظام الجمركي يعتبر جزءًا أساسيًا في الدراسات الجمركية حيث يقدم نبذة تاريخية عن تطور الجمارك وأهميتها في تنظيم التجارة الخارجية وحماية الحدود الوطنية يهدف هذا الجزء من الدراسة إلى توضيح السياق العام وتاريخية النظام الجمركي لتعزيز فهم القارئ للموضوعات المطروحة في الدراسة الجمركية.

المطلب الأول: التعريف بالجمارك الجزائرية (النشأة و التطور)

التحولات الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر تطلب تحديث سياسات الجمارك لتناسب مع اقتصاد مفتوح يتضمن التجارة الدولية. تتطلب هذه التغييرات إيجاد ميكانيزمات جديدة تسهم في تحرير التجارة الخارجية وتطوير علاقات مع المجتمع الدولي، بما في ذلك المنظمات الدولية المختصة في مجال الجمارك. يجب أن تكون السياسات الجمركية موجهة نحو دعم الصناعات المحلية وتشجيع التصدير، مع الحفاظ على فتح الأسواق الدولية للسلع الوطنية.

- تعريف الجمارك :

الجمارك ليست ابتكارًا حديثًا، بل تعود نشأتها إلى تشكيل التجمعات البشرية المنظمة في العصور القديمة. كانت الجمارك تُعرف عند المصريين والرومان، حيث كانت تستخدم لحماية المصنوعات المحلية ومكافحة التهريب. بعد استقلال الدول العربية، تأثرت² قوانين الجمارك بالتشريعات الاستعمارية، وتعد الضرائب الجمركية وسيلة لتحصيل الموارد المالية وحماية الاقتصاد الوطني. في الدول المتقدمة، تشكل الجمارك نسبة صغيرة من الإيرادات الضريبية، بينما تلعب دورًا هامًا في الدول النامية. تطورت مهام إدارة الجمارك مع تقدم أساليب التبادل، وأصبحت أساسية للسياسة التجارية للدولة. تعتبر إدارة الجمارك مسؤولة عن مراقبة البضائع والخدمات وجمع الضرائب والرسوم المفروضة عليها، وتسهم في ضبط الميزان التجاري وتنظيم التجارة الدولية.

- نشأة وتطور إدارة الجمارك الجزائرية :

تطورت مفهوم إدارة الجمارك بناءً على تغيرات مهامها وتشريعاتها نتيجة التطورات الاقتصادية في البلاد. تعمل الجمارك بجد على مواكبة التحولات الاقتصادية الطارئة وتعتبر وسيلة فعالة لتنفيذ السياسات الاقتصادية

¹ موقع الجمارك الجزائرية نسخة محفوظة 26 يوليو 2017 على موقع واي باك مشين.

المعتمدة من الدولة، بما في ذلك السياسات المتعلقة بالتجارة الخارجية. يولي المشرع الجزائري اهتمامًا كبيرًا لتحديد نطاق تنظيم وعمل الجمارك بما يتماشى مع التطورات الاقتصادية العالمية والوطنية. في هذا السياق، سنتناول أهم المراحل التاريخية التي شهدتها إدارة الجمارك.

- المسار التاريخي لتطور إدارة الجمارك :

تاريخ إدارة الجمارك في الجزائر يعكس تأثير الاستعمار الفرنسي وتأثير القوانين والتشريعات الفرنسية. بدأت فرنسا بتوجيه التجارة الخارجية نحو الجزائر، وصدرت أول تشريعات جمركية في عام 1835 تطبق القوانين الفرنسية على العلاقات الجمركية مع البلدان الأخرى. كانت السلع ذات الأصل الفرنسي معفاة من الضرائب عند دخول الجزائر، بينما كانت السلع الأجنبية تخضع للضرائب الفرنسية.

بعد الاستقلال، تم تنظيم إدارة الجمارك ضمن السلطة التنفيذية المؤقتة للحكومة الجزائرية، وفي عام 1963، صدر مرسوم وزاري يحدد دور المديرية المختلطة، مما أدى إلى إنشاء مديريات فرعية³ منفصلة للجمارك والصرف الأجنبي. في السنوات التالية، شهدت الجمارك إصلاحات مستمرة، حيث صدر في عام 1979 قانون الجمارك الذي عزز دور الجمارك من خلال إعادة تنظيمها إلى أربع مديريات فرعية.

في عام 1982، تم ترقية القطاع الجمركي من مديرية وطنية إلى مديرية عامة، مما منحه استقلالية إدارية وشكل خطوة هامة نحو تحقيق أهداف القانون الجمركي ومواءمة عمليات الجمارك مع سياسات الدولة الاقتصادية.

المطلب الثاني: وظائف الجمارك

الجمارك هي وسيلة الحكومة لتطبيق السياسة الاقتصادية، والسياسة المالية للدولة وذلك من خلال تفعيل القرارات المتعلقة بتشجيع الاقتصاد الوطني وحمايته، من خلال إيجاد ميكانيزمات للرفع من قدرة المؤسسات الوطنية الإنتاجية والتصديرية.

- **مكافحة تهريب المخدرات وحماية الصحة العمومية:** تتضمن تشريعات وأحكام تسليط العقوبات على التهريب وتنظيم رخص التنقل للمنتجات الصيدلانية.

- حماية الممتلكات الأثرية وتراث الأمة: تعمل مصالح الجمارك على حماية الممتلكات الأثرية والتراث الثقافي بموجب القوانين ذات الصلة.
- مكافحة تهريب الأسلحة: تتضمن جهود مصالح الجمارك لمنع تهريب الأسلحة والذخيرة وفقاً للتشريعات المعمول بها.
- مكافحة التحويل غير الشرعي للأموال: دور مصالح الجمارك في التأكد من مطابقة العمليات المالية للقوانين المتعلقة بالنقد والتبادل المالي.
- مكافحة المنافسة غير المشروعة: تتضمن جهود مصالح الجمارك لمكافحة التزيف والإغراق لحماية الاقتصاد والأمن العام.
- حماية الثروة الحيوانية والنباتية: تتضمن جهود الجمارك لحماية الثروة الحيوانية والنباتية وتطبيق الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.
- تكريس سياسة الدولة لحماية مقومات الأمة: تشمل فرض رقابة على المنشورات التي ⁴تسيء للدين الإسلامي وتحرص على الحفاظ على القيم والتقاليد الثقافية.
- فرض الرسوم الجمركية: تقوم الجمارك الجزائرية بفرض الرسوم الجمركية على السلع المستوردة إلى البلاد، وتحصيلها وفقاً للتشريعات والقوانين الجمركية المعتمدة.
- تطبيق اللوائح الجمركية: تقوم الجمارك بتطبيق وتنفيذ اللوائح الجمركية المعمول بها في البلاد، والتي تشمل تنظيمات مختلفة تتعلق بالاستيراد والتصدير والتخليص الجمركي.
- تنظيم التجارة الخارجية: تلعب الجمارك دوراً هاماً في تنظيم التجارة الخارجية للبلاد، من خلال تطبيق السياسات والإجراءات اللازمة لضمان تسهيل تدفق السلع والبضائع بين الدول.
- تقديم الخدمات الجمركية: تقدم الجمارك الجزائرية مجموعة من الخدمات الجمركية للشركات والأفراد، بما في ذلك خدمات التخليص الجمركي وتقديم المشورة والإرشادات المتعلقة بالجمارك.

⁴المرسوم التنفيذي رقم: 10-286 المؤرخ فيمؤرخ في 8 ذي الحجة عام 1431 الموافق 14 نوفمبر سنة 2010 يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك الخاصة بإدارة الجمارك .

2010/11/14 المتضمن القانون الأساسي لسلك الجمارك

الجزائرية.

- **التعاون الدولي:** تعمل الجمارك الجزائرية على تعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحة التهريب وتبادل المعلومات مع الجهات الجمركية الأخرى لتعزيز الأمن الجمركي وتسهيل حركة التجارة الدولية.

تتمثل مهام الجمارك الجزائرية في تنظيم وتنفيذ سياسات الجمارك والتشريعات المتعلقة بحركة البضائع والأفراد عبر الحدود الوطنية. يقوم موظفو الجمارك بالتحقق من المطابقة للتصاريح الجمركية والأوراق الثبوتية اللازمة للبضائع المستوردة والمصدرة.

كما يعملون على تطبيق الرسوم الجمركية والضرائب المناسبة على البضائع والسلع المتداولة. بالإضافة إلى ذلك، تشمل مهامهم التفتيش الجمركي للبضائع والمركبات والأفراد للتأكد من امتثالها للقوانين والتشريعات الجمركية وضمان سلامتها وأمنها. تسهم هذه الجهود في تعزيز الأمن الجمركي والوطني وتسهيل التجارة الدولية بشكل شفاف ومنظم.

المطلب الثالث: مهن الجمارك

تقسيم مهن الجمارك وفقاً للمرسوم التنفيذي رقم 10-286 المؤرخ في 14 نوفمبر 2010:

تنقسم مهن الجمارك إلى 04 أسلاك طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 10-286 المؤرخ في 14 نوفمبر 2010.⁵

عريف:

مسؤول عن قيادة فرق الجمارك، العمل الإداري، تحصيل الرسوم، حل النزاعات، وضمان سير الخدمة بسلاسة.

سلك الضباط:

يتضمن ضباط فرق وضباط رقابة، حيث يدير الفريق ويشرف على تنفيذ المهام بدقة.

⁵ مرسوم تنفيذي رقم 10-286- مؤرخ في 8 ذي الحجة عام

1431 الموافق الموافق 14 نوفمبر سنة 2010 يتضمن

القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بإدارة الجمارك.

- 1 صلاح الدين نامق ، التجارة الدولية ، دار المعارف بمصر ، الطبعة الثانية 1968 ، ص : 12/10.

سلك المفتشين:

يتألف من مفتش رئيسي ومفتش عميد، حيث يديران الفحص والتحقيقات ويسهمان في تدريب موظفي الجمارك.

سلك المراقبين العاميين:

يشمل مراقب عام ومراقب عام رئيس، حيث يديران الرقابة والتحقيقات ويضمنان التدريب لموظفي الجمارك.

هذه المناصب تلعب أدواراً حيوية في عمليات الجمارك، بما في ذلك تنفيذ القوانين، الإشراف، التدريب، والتخطيط الاستراتيجي.

تعد مهنة الجمارك في الجزائر جزءاً حيوياً من البنية التحتية الاقتصادية للبلاد، حيث تلعب دوراً أساسياً في تنظيم حركة البضائع والسلع عبر الحدود. يعمل موظفو الجمارك على فرض الرسوم والضرائب الجمركية، وتنفيذ اللوائح والقوانين الجمركية، وضمان تطبيق إجراءات التفتيش والمراقبة لضمان سلامة البضائع وامتثالها للمعايير الجودة والأمن. تعمل هذه المهنة على حماية الاقتصاد الوطني ومكافحة التهريب، كما تقدم الخدمات الضرورية للشركات والأفراد لتسهيل عمليات التجارة الخارجية. باختصار، يلعب موظفو الجمارك دوراً حيوياً في تعزيز الأمن الاقتصادي وتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر وبالإضافة إلى ذلك، يقدم موظفو الجمارك الدعم والمشورة للمصدرين والمستوردين حول اللوائح والإجراءات الجمركية، مما يساهم في تيسير عمليات التجارة وزيادة التنافسية للشركات الجزائرية. ومن خلال التعاون مع الجهات الجمركية الأخرى على المستوى الدولي، يعملون على تعزيز الأمن الجمركي ومكافحة التهريب والجريمة المنظمة و بشكل عام، يعتبر دور موظفي الجمارك في الجزائر أساسياً لتحقيق الاستقرار الاقتصادي والأمني، وتعزيز التكامل الاقتصادي مع الدول الأخرى. وتظل جهودهم ضرورية لضمان تنمية مستدامة وازدهار الاقتصاد⁷ الوطني .

⁷مرسوم تنفيذي رقم 10 286- مؤرخ في 8 ذي الحجة عام

1431 الموافق الموافق 14 نوفمبر سنة 2010 يتضمن

القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بإدارة الجمارك.

المبحث الثاني: مفاهيم حول التجارة الخارجية

التجارة الخارجية تشير إلى عملية تبادل السلع والخدمات بين دول مختلفة. تلعب التجارة الخارجية دورًا حيويًا في الاقتصاد العالمي، حيث تمثل واحدة من أهم

وسائل تحقيق الازدهار الاقتصادي وتحقيق النمو. يتم تحقيق هذه التجارة عبر الحدود الوطنية، وتعتمد على التبادل النقدي بين الدول المشاركة.

المطلب الأول: مفهوم التجارة الخارجية

تاريخ التجارة الخارجية يعود للعصور القديمة حيث كانت السيادة الزراعية سائدة وكانت الدول تسعى للاكتفاء الذاتي. لكن مع التطورات، زادت التبادلات التجارية بين الدول، مما أدى إلى نشوء مراكز تجارية عالمية. في العصور الوسطى، تغلبت الإقطاعية على الاكتفاء الذاتي، وظهرت الحكومات المركزية التي اعتمدت سياسات تجارية خارجية. في القرن التاسع عشر، سادت النظرية الكلاسيكية في التجارة الدولية التي دعمت فكرة التخصص الدولي والحرية التجارية. اليوم، يتم التجارة الخارجية عبر تبادل السلع والخدمات بين الدول، وتلعب دورًا هامًا في تلبية احتياجات الأسواق المحلية وزيادة الفرص الاقتصادية.

في العصور القديمة، كانت التجارة الخارجية تتركز بشكل أساسي على التبادل التجاري بين الثقافات المختلفة، حيث كانت تبادل السلع والخدمات تسهم في ⁸ازدهار الحضارات ونمو الاقتصادات. على مر العصور، تطورت وسائل التجارة وتحسنت طرق الاتصال والنقل، مما سهل التبادل التجاري بين الدول وزاد من حجم ⁹التجارة الخارجية.

في العصور الحديثة، أصبحت التجارة الخارجية تعتمد بشكل كبير على الصناعة والتكنولوجيا، حيث بدأت الدول تنتج سلعا وخدمات تتفوق فيها على الأخرى، مما أدى إلى زيادة التبادل التجاري بين الدول. تطورت وسائل النقل والاتصالات وزادت قدرة الإنتاج، مما سهل عمليات التجارة وزاد من تنوع السلع المتبادلة.

- 1 ⁸صلاح الدين نامق، التجارة الدولية، دار المعارف بمصر، الطبعة الثانية 1968، ص: 12/10.

اليوم، تعتبر التجارة الخارجية جزءاً أساسياً من الاقتصاد العالمي، حيث يعتمد نمو العديد من الدول على تبادل السلع والخدمات مع الأسواق العالمية. تشكل الصادرات والواردات نسبة كبيرة من الناتج المحلي الإجمالي للعديد من الدول، مما يظهر أهمية التجارة الخارجية في تعزيز النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل وتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: أهمية التجارة الخارجية

تجسد التجارة الخارجية أحد أهم مظاهر الاقتصاد العالمي وتشكل ركيزة أساسية في النمو الاقتصادي وتحقيق التطور الاقتصادي.

يؤدي الاختلاف في أهمية التجارة الخارجية إلى تفاوت عرض موارد الثروة بين الدول، حيث يمكن لبعض الدول بتكلفة أعلى أن تنتج سلعة بنفسها بدلاً من استيرادها،¹⁰ ولذلك يجب عليها التخصص في إنتاج سلع أخرى تحتاجها بتكلفة أقل. في الوقت الحالي، أصبحت التجارة الخارجية ذات أهمية كبيرة للدول الصناعية والناشئة، ويُعتبر من المستحيل على الدول الاستغناء عن التبادل الدولي والعيش في عزلة عن بقية العالم. التجارة الدولية هي الحقيقة الاقتصادية الكبرى في العصر الحديث، وتعكس توزيع مصادر الثروة بين الدول المختلفة.¹¹

تتمثل أهمية التجارة الخارجية في الجزائر في عدة نقاط :

- **تنويع الاقتصاد:** يساهم التبادل التجاري مع الدول الأخرى في تنويع اقتصاد الجزائر، مما يقلل من تبعيتها لقطاع واحد أو عدة قطاعات ويجعلها أكثر استقراراً اقتصادياً.

زيادة الإيرادات: يعتبر التصدير من أبرز مصادر الإيرادات في الجزائر. بيع السلع والخدمات في الأسواق الخارجية يساهم في زيادة الإيرادات الوطنية وتحسين القوة الشرائية للبلاد.

تحسين الميزان التجاري: من خلال زيادة حجم التصدير وتنويع منتجات الصادرات، يمكن تحسين الميزان التجاري للجزائر وتقليل العجز في الميزان التجاري.

- 10 صلاح الدين نامق، نفس المرجع، ص 29.

تعزيز النمو الاقتصادي: يساهم التبادل التجاري في تعزيز النمو الاقتصادي للبلاد من خلال زيادة الإنتاج والاستثمارات وخلق فرص العمل.

نقل التكنولوجيا والمعرفة: يمكن للتجارة الخارجية أن تساهم في نقل التكنولوجيا والمعرفة من الدول الأخرى، مما يعزز التطوير الصناعي والتكنولوجي للبلاد.

تحفيز الاستثمارات الأجنبية المباشرة: تعتبر فتح الأسواق الخارجية وزيادة التبادل التجاري عاملاً محفزاً لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الجزائر.

تبادل المعرفة والتكنولوجيا: من خلال التجارة الخارجية، يمكن للدول تبادل المعرفة والتكنولوجيا مع الدول الأخرى، مما يعزز التطور التقني والابتكار ويدعم النمو المستدام.

تبادل الخبرات والمهارات: يتيح التبادل التجاري تبادل الخبرات والمهارات بين الشركات والأفراد في مختلف القطاعات، مما يعزز التعاون والتطور في مجالات مختلفة.

تبادل الثقافة والتنوع الثقافي: يمكن للتجارة الخارجية أن تساهم في تبادل الثقافات والتعبيرات الفنية بين الدول، مما يعزز التنوع الثقافي ويشري الحضارات المختلفة.

دعم الابتكار والبحث والتطوير: يشجع التبادل التجاري على دعم الابتكار والبحث والتطوير في مختلف القطاعات، حيث يمكن للشركات والمؤسسات أن¹² تستفيد من التجارب والتقنيات الجديدة المتاحة في الأسواق الدولية.

تحقيق الاقتصاد الكبري: يعمل التبادل التجاري على تحقيق الاقتصاد الكبري، حيث يمكن للدول أن تستفيد من اقتصادات الحجم وتوفير السلع والخدمات بأسعار أكثر تنافسية.

تعزيز الاستدامة وحماية البيئة: يمكن للتجارة الخارجية أن تساهم في تحسين معايير الإنتاج والحفاظ على البيئة، حيث يتطلب الوصول إلى الأسواق الدولية الالتزام بمعايير الجودة والاستدامة.

- 1¹² صلاح الدين نامق، نفس المرجع، ص 29.

توسيع فرص التعليم والتدريب: يمكن للتجارة الخارجية أن تسهم في توفير فرص التعليم والتدريب للشباب في مختلف القطاعات، مما يزيد من مستوى المهارات ويعزز فرص العمل.

المطلب الثالث: سياسات و ادوات التجارة الخارجية

1- تعريف سياسة التجارة الخارجية

السياسة التجارية في مجال العلاقات الدولية تشير إلى مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة في علاقاتها التجارية مع الدول الأخرى بهدف تحقيق أهداف معينة، والهدف الرئيسي عادة هو تعزيز الاقتصاد الوطني إلى أقصى حد ممكن. يمكن أن تشمل الأهداف الفرعية للسياسة التجارية تحقيق¹³ التوظيف الكامل، الاكتفاء الذاتي، تثبيت سعر الصرف، وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات¹⁴ وغيرها من الأهداف الاقتصادية. يعتبر الهدف الرئيسي للسياسة التجارية هو تحقيق هذه الأهداف، ويتطلب ذلك تنسيق الوسائل المستخدمة لتعزيز بعضها البعض وتجنب التعارض بينها. في النهاية، تعتبر السياسة التجارية وسيلة لتحقيق أهداف اقتصادية محددة وتعزيز الاقتصاد الوطني.

2- أنواع سياسة و ادوات التجارة الخارجية

السياسة التجارية تتضمن مجموعة من الأنواع والأدوات التي تستخدمها الدول لتحقيق أهداف معينة في العلاقات التجارية مع الدول الأخرى. إليك ملخصاً لأهم النقاط المذكورة:

أنواع السياسة التجارية: تشمل الحماية التجارية التي تتضمن الحماية الهجومية، الدفاعية، والفعلية. كما تشمل الأطروحات مثل أطروحة ميسترال وأطروحة الحماية الجديدة ونظرية ستولبرسامويلس.

الحجج الاقتصادية للحماية

- حماية الصناعة الناشئة .

- الحماية تؤدي إلى جلب رؤوس الأموال الأجنبية .

- الحماية تؤدي إلى تنوع الإنتاج .

- ¹³ عادل أحمد حشيش ، مجدي محمد شهاب ، الاقتصاد الدولي جوانب الاقتصاد الدولي المعاصر ، الدار الجامعية للنشر 1990.

- الحماية تؤدي إلى معالجة البطالة .
- الحماية مصدر إيراد للدولة .
- الحماية تعتبر كوسيلة مساومة تجارية للدولة .
- الحماية تؤدي إلى نمو الاقتصاد الوطني .
- هذا فيما يخص الحجج الاقتصادية ، أما الحجج غير الاقتصادية فهي كالتالي :
- الخوف من الحرب .
- حماية القطاع الزراعي .
- الحماية من أجل الحفاظ على الطابع الوطني .¹⁵

2. أدوات السياسة التجارية:

تشمل الرقابة على الصرف، والإعانات، ونظام الحصص، وتراخيص الاستيراد، ونفقات التجارة والدفع، وإنجاز الدولة.

1.2. الرسوم الجمركية:

تفرض على السلع عند عبور الحدود وتستخدم لجلب الإيرادات أو حماية الإنتاج المحلي.

2.2. أهداف الرسوم الجمركية:

تشمل جلب الإيرادات وحماية الإنتاج المحلي.

- الرقابة على الصرف:

تنظم التعامل في النقد الأجنبي وتعتبر وسيلة للتحكم في التجارة الخارجية.

- الإعانات:

تقدم للصادرات لتعزيز وجودها في الأسواق الخارجية.

¹⁵ ابن موسى كمال ، GATT إلى OMC دراسة تحليلية إلى النظام الدولي الجديد ، جامعة الجزائر 1992.

– نظام الحصص:

يفرض قيوداً كمية على الصادرات والواردات.

تراخيص الاستيراد:

تصاريح لاستيراد سلع معينة من الخارج.¹⁶

المبحث الثالث: مراحل تطور التجارة الخارجية

تجسدت في الجزائر تحولات وتغيرات هامة نتجت عن الظروف الداخلية والخارجية على جميع الجوانب، حيث شهدت البلاد تطبيق التخطيط المركزي وسيطرة القطاع العام على الاقتصاد، مع¹⁷ التركيز على الصناعات الثقيلة واستبعاد الاستثمار الأجنبي.

المطلب الأول: مرحلة التقييد

تمتد هذه المرحلة من 1963 إلى غاية 1989 يمكن تقسيمها إلى مرحلتين:

أولاً. مرحلة الرقابة 1963-1970

لقد كانت التجارة الوطنية في سنة 1962 مستوحاة من التجارة الخارجية الفرنسية، و يرجع ذلك إلى عدم امتلاك الجزائر الوسائل الضرورية لتنفيذ سياسة اقتصادية جديدة ومستقلة، فأصدر أصحاب القرار قوانين ومراسيم ولوائح تنظيمية تمكنها من مراقبة التجارة، الجزائرية وعمدت الدولة عدة إجراءات منها:

– الرقابة على الصرف عرفت الجزائر خلال هذه الفترة استقرار في سعر الصرف، هذا الاستقرار كان ضروريا بالنظر إلى المرحلة التي كان يعيشها الاقتصاد الوطني التي تميزت بتنمية كثيفة تتطلب استثمارات كبيرة.¹⁸

¹⁶ جوده عبد الخالق، الاقتصاد الدولي – الطبعة الرابعة – دار النهضة العربية 1990، صص : 162-169.

¹⁸ عبد الرشيد بن ديب، "تنظيم وتطور التجارة الخارجية في الجزائر (رقابة واحتكار)"، الجزائر، 2002، ص 436.

- الرسوم الجمركية:

تم استحداث إجراءات جديدة وتم تنويع تشكيلتها من أجل حماية الاقتصاد الوطن من المنافسة الخارجية وتشجيع الصناعة التحويلية.¹⁹

- نظام الحصص والتجمعات المهيمنة للشراء:

عمدت الحكومة الجزائرية إلى فرض نظام الحصص وإنشاء تجمعات مهيمنة للشراء والتي استندت إلى مجموعة من الرسوم التنفيذية قامت بالرقابة على التجارة الخارجية من خلال الديوان الوطن للتسويق (Onaco) الذي تأسس في 1963 بحيث عهدت إليه مهمة استيراد المواد الغذائية وأصبحت الواردات خاضعة حسب المرسوم رقم 63 188 لنظام الإذن رغم هذه الإجراءات الحمائية إلا أن وضعية الميزان التجاري كانت متذبذبة بين الفائض والعجز، ففي سنتي 1963 و 1964 عرفت الجزائر فائض في ميزانها التجاري، بعهدتها مباشرة حدث أول عجز في سنة 1965 بقيمة 167 مليون دينار جزائري، ويعود هذا العجز إلى انخفاض قيمة الصادرات وكذا عجز سنة 1969 الذي يعود أساساً إلى زيادة الواردات بشكل ملحوظ خاصة من السلع والتجهيزات والمنتجات النصف المصنعة، أما المواد الغذائية فسجلت تراجعاً سنة 1965 في حين عرفت صادرات المحروقات ازدهاراً خلال نفس الفترة.

ثانياً. احتكار الدولة للتجارة الخارجية 1970-1989:

بعد مرحلة الستينات جاء المخطط الرابع الأول ليوضح نوايا السلطات الجزائرية تجاه القطاع التجاري، إذ تم إقرار مجموعة من الإجراءات وتحديد استراتيجية اقتصادية للمدى البعيد تركز على تقييم المحروقات وإعادة تنظيم النشاط على شكل مخططات وطنية تقوم باستيراد المواد التي تدخل في دائرة تخصيصها الإنتاجي بموجب تراخيص ممنوحة لها من قبل الدولة، كان الهدف من هذا الاحتكار التحكم في التدفقات التجارية وإدماجها في إطار التخطيط المركزي للنمو الاقتصادي والاجتماعي، وكنتييجة لذلك كانت أكثر من 80% من الواردات تحت رقابة الدولة.²⁰

²⁰ عبد الرشيد بن ديب، "تنظيم وتطور التجارة الخارجية في الجزائر (رقابة واحتكار)"، الجزائر، 2002، ص 436.

أما عن الصادرات فإن انحصارها في قطاع المحروقات يظهر جليا من خلال نسبة صادرات²¹ المحروقات التي كانت تمثل 69.4% سنة 1970 ثم ارتفعت إلى نسبة 98% سنة 1985، هذه الوضعية جعلت المحروقات تمثل المورد المالي الأول والوحيد في الجزائر من العملة الصعبة، الأمر الذي يفسر العجز الوحيد المسجل في الميزان التجاري في عشرية الثمانينيات (1986) أين تزامن انخفاض أسعار البترول مع تدهور قيمة الدولار الأمريكي تميزت هذه المرحلة بسعي الدولة إلى تقويم²² وتعزيز التنافسية للقطاع العام وكذا ضبط النشاط الخاص، إلا أن هذا لم يعد كافيا بالنهوض بالاقتصاد الوطني ونتج عن سياسة احتكار الدولة للتجارة الخارجية وجود تبعية شديدة متعددة الأشكال للخارج تمثلت في:

- تبعية تكنولوجية في المجال الصناعي.

- تبعية تجارية ناتجة عن ارتفاع سعر الواردات.

- تبعية مالية سببها اللجوء إلى القروض لتمويل المشاريع الاقتصادية.

كل هذا أثر سلبا على الميزان التجاري، مما دفع الدولة لوضع القانون رقم 88-1929 المؤرخ في 19 أبريل 1988 والذي حدد أسس ومبادئ احتكار الدولة للتجارة الخارجية أين تم استبدال تراخيص الاستيراد الشاملة بميزانية العملة الصعبة السنوية في إطار البرنامج العام للتجارة الدولية، بمعنى إتباع سياسة تجارية أخرى تسمح بتنمية الاقتصاد الوطني ومنه القضاء على التبعية الاقتصادية.²³

المطلب الثاني: مرحلة الإصلاحات

عمدت الجزائر إلى إصلاح قطاع التجارة الخارجية بعد الأزمة النفطية سنة 1986، وذلك²⁴ بفتح الطريق أمام القطاع الخاص من أجل تنويع صادراتها بعد أن كانت تعتمد على قطاع واحد هو قطاع المحروقات. وعلى هذا الأساس، قامت بوضع أول برنامج للتصدير خارج المحروقات سنة 1988 بهدف إعادة التوازن لميزانها التجاري على المدى المتوسط، ولتحقيق الفائض على المدى البعيد.

- ²³ عبد الرشيد بن ديب، "تنظيم وتطور التجارة الخارجية في الجزائر (رقابة واحتكار)"، اجلزائر، سنة 2002، ص 436.
- محمد حشماوي، "التجارة الدولية و التنمية الاقتصادية للبلاد النامية خلال الثمانينيات"، سنة 1994 رسالة ماجستير، جامعة اجلزائر، ص 172.

1. مرحلة التحرير المقيد (1990-1991)

تميزت هذه المرحلة في بدايتها بإصدار قانون النقد والقرض في أبريل 1990 والذي جاء ليعزز حرية الاستثمار الأجنبي بالجزائر كما يشمل جوانب عديدة من الإصلاحات في مجال الاستيراد والتصدير والقرض والتسيير المالي حيث سمح هذا القانون بـ:

- إعطاء الفرصة لفتح مجال الاقتصاد الوطن أمام مشاركة الرأسمال الأجنبي بكل أشكاله .

-رفع كل قيود القوانين السابقة المتعلقة خصوصا بالميدان الذي يمكن أن يشارك فيه الرأسمال الأجنبي .

- فتح وتمثيل البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر من قبل مجلس النقد والقرض كما قامت الجزائر بإلغاء القانون المعزز لاحتكار الدولة للتجارة الخارجية وهو قانون رقم 8829 والمتعلق بالبرنامج العام للتجارة الخارجية ومنح التراخيص الخاصة بالاستيراد للقطاع الخاص.

خلال هذه الفترة، بدأت الجزائر في اتخاذ خطوات نحو التحرير الاقتصادي بعد سنوات من الاقتصاد المركزي والتنظيم الحكومي الصارم. ومع ذلك، كانت هذه الخطوات محدودة ومقيدة بسبب المخاوف من التأثيرات السلبية المحتملة على الاستقرار السياسي والاجتماعي.

في هذه المرحلة، ركزت الجهود على بعض التحريرات المحدودة مثل تقليص القيود على القطاع الخاص وفتح بعض القطاعات للاستثمارات الأجنبية بشكل محدود. ومع ذلك، ظلت السيطرة الحكومية قائمة بشكل كبير على الاقتصاد، وكان هناك تراجع في سرعة التقدم نحو التحرير الاقتصادي.

تعتبر هذه المرحلة من المراحل التحضيرية لمراحل التحرير الاقتصادي اللاحقة في الجزائر، حيث أعقبتها مرحلة تحرير أكثر اتساعاً وتعمقاً في السنوات التالية.

خلال مرحلة التحرير المقيد في الجزائر (1990-1991)، شهدت البلاد تحولات اقتصادية وسياسية هامة، ومن أبرز النقاط التي تميزت بها هذه الفترة:

- تحديات اقتصادية وسياسية

خلال هذه الفترة، كانت الجزائر تواجه تحديات اقتصادية هائلة نتيجة لتراكم الديون والضغط المالي الداخلية والخارجية، بالإضافة إلى التوترات السياسية والاجتماعية التي طغت على المشهد الوطني.

- التحول نحو السوق والاقتصاد الخاص

شهدت الفترة محاولات لفتح الاقتصاد الجزائري وتحريره²⁵ بشكل مقيد، مع التركيز على تعزيز دور القطاع الخاص وتشجيع الاستثمارات الأجنبية المحدودة.

- إصدار قوانين جديدة

في هذه الفترة، تم اتخاذ إجراءات قانونية لتشجيع الاستثمارات الأجنبية وتحفيز النمو الاقتصادي، من خلال إصدار قوانين ولوائح جديدة تهدف إلى تحسين بيئة الأعمال.

- التحديات الاجتماعية

شهدت الجزائر تحديات اجتماعية كبيرة خلال هذه الفترة، بما في ذلك ارتفاع معدلات البطالة وتزايد التوترات الاجتماعية والاحتجاجات الشعبية.

- التحولات السياسية

تزايدت التحركات السياسية خلال هذه الفترة، وظهرت مطالب بالديمقراطية والحريات السياسية، مما أدى في النهاية إلى تغييرات كبيرة في النظام السياسي وانتقال البلاد إلى الديمقراطية متعددة الأحزاب.

باختصار، مرحلة التحرير المقيد في الجزائر كانت فترة انتقالية مهمة، شهدت تحولات اقتصادية وسياسية كبيرة، وكانت البداية لعملية تحرير اقتصادي أوسع في السنوات التالية .

-محمد حشماوي، "التجارة الدولية و التنمية الاقتصادية للبلاد النامية خلال الثمانينيات"، سنة 1994 رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، ص172.

2. مرحلة إعادة مراقبة الدولة للتجارة الخارجية (1992-1993)

تمثلت التحديات التي واجهت السلطات الجزائرية بعد تحرير التصدير والاستيراد في نقص الموارد بالعملية الصعبة، مما دفع الدولة إلى اللجوء إلى الاستدانة لتغطية معاملاتها الخارجية. وفي عام 1992، تفاقمت الاختلالات المالية مما أدى إلى فرض قيود أكثر صرامة على النقد الأجنبي وتوسيع حظر الواردات، وبدأت المعاملات ذات القيمة العالية تخضع لموافقة خاصة لتعزيز التنمية²⁶ الاقتصادية، تدخلت الدولة لمراقبة وضبط التجارة الخارجية، وصدرت تعليمة رقم 625 في 27 أغسطس 1992 لتنظيم تمويل التجارة الخارجية وتحديد أولويات الحصول على العملة الصعبة. كما تأسست لجنة AD-HOK لمتابعة عمليات التجارة الخارجية وضمان تنفيذ القرارات، مثل تقرير القروض ومنح التأشير للواردات المعينة.

المطلب الثالث: مرحلة التحرير

تميزت هذه المرحلة بإمضاء الجزائر على اتفاقية (STAND-BY) في سنة 1994 مع صندوق النقد الدول (FMI) وهذا راجع كون أن الدولة في المرحلة السابقة كرتت أكبر حصة من عوائدها البترولية و التي تمثل اعظم مداخيلها في التسديد الديون الخارجية مما قلص من قدراتها لمواجهة حاجياتها الغذائية وكذلك تنمية اقتصادها، لذلك فإن إعادة الجدولة كانت سببا ضروريا لإنعاشا لاقتصاد الوطني والخروج من الأزمة.

إن استمرار العجز فيميزان المدفوعات وتزايد أعباء المديونية الخارجية تعتبر حالات من شؤونها أن تشكل ضغوطات خارجية وحجة لدى المنظمات الدولية للتدخل في الشؤون الخارجية وحتى الداخلة للدولة الجزائرية، حيث أن هذه المنظمات الدولية (مؤسسات بريتونوودز) تفرض شروطا قاسية على الدولة المعنية وما على الدول الخاضعة للشروط المحففة إلى تطبيقها رغم مساوئها ومن ضمنها عملية إعادة الجدولة للديون الخارجية والتي هي عبارة عن برنامج تسوية مصادق عليها من طرف صندوق النقد الدول (FMI).

لمواجهة هذه الأزمة اتخذت السلطات مبادرة كبرى للإصلاح في أوائل عام 1994 بترتيب توصلت إليه مع صندوق النقد الدولي بالإضافة إلى برنامج شامل لإعادة جدولة الديون، هذه العملية أي إعادة الجدولة تتخذ أشكالا عديدة حيث تتمحور أساسا حول تحرير التجارة الخارجية عن طريق تخفيض سعر الصرف، وإلغاء الرقابة

-Ad-Hok لجنة تقوم بمراقبة العمليات التجارية، و السهر على التسريبات للمثلا لوارد الوطنية بالعملية الصعبة بمهذفتجنب الفساد. عبد الرشيد بن ديب ، مرجع ساق ذكره ،ص664.

على النقد الأجنبي أو تقلبها إلى الحد الأدنى، وتحرر الاستيراد من القيود خاصة بالنسبة للقطاع الخاص، وكذلك إلغاء الاتفاقيات التجارية الثنائية كما أنها تتمحور أيضا حول علاجمشكلة التضخم عن طريق تقليل عجز الميزانية العامة بواسطة النفقات العامة، وإلغاء تدعيم السلع الاستهلاكية وتخزين الأسعار وكذلك تتمحور حول نقل عوامل الإنتاج من القطاع العام إلى القطاع الخاص عن طريق ضمان عدم القيام بعملية التأمين وتقديم ضمانات ومزايا ضريبية للاستثمار الوطني والأجنبي و ضمان حرية تحويل الأرباح إلى البلدان الأصلية بالنسبة للمستثمرين الأجانب وتقليص نشاط القطاع العام واقتصاره على القطاعات الاستراتيجية .²⁸

وبعد أن تقدمت السلطات بطلب إعادة جدولة الديون المتعددة الأطراف طرأ انخفاض ملحوظ على التدفقات الرأسمالية الوافدة وجاء ذلك أساسا لأن وكالات ائتمان الصادرات الرسمية سحبت الغطاء الممنوح للجزائر.

استعدادا لتطبيق الشروط المحففة لصندوق النقد الدول، قامت الجزائر بتهيئة اقتصادها الوطني عن طريق تحرير تجارتها الخارجية وفتح حدودها أمام السلع والخدمات الأجنبية ورؤوس الأموال الدولية، ويتمثل ذلك في الاستعدادات الخاصة بعملية تمويل

الواردات التي حددت في التعليمات رقم 94-20 المؤرخة في 12 أفريل 1994 الصادرة عن بنك الجزائر وهذه التعليمات تعبر عن الحل أو الإلغاء الرسمي للجنة المختصة -HOKAD المكلفة بعملية تمويل الواردات كما أن هذه التعليمات تعد الاعتبار للبنك ف أداء مهمته كعمول رئيسي للتجارة الخارجية وتكريس مبدأ حرية الحصول على العملة الأجنبية من طرف كل متعامل اقتصادي تتوفر فيه شروط معينة وقد جاءت هذه التعليمات لتلغي كالاتعليمات السابقة الخاصة بعملية تمويل الواردات كما أنها حددت شروط منح قروض مصرفية على أساس علاقات جديدة بين البنك والمتعاملين تحت شعار رئيسي وهو القدرة على السداد (La solvabilité) ومن أهم هذه المواد التي تنص عليها هذه التعليمات هي:

²⁸ عبد الرشيد بن ديب ، مرجع السابق ، ص 664.

المادة الأولى:

في مجال الاستيراد الحصول على العملة الصعبة ممكن لكل متعاملينا لاقتصاديين الذين يتوفرون على سجل تجاري مع الاحترام الصارم لإعادة تنظيم التجارة الخارجية للصرف.²⁹

المادة الثانية:

يجب على البنوك الوسيطة والمعتمدة التأكد من أن المستورد تتوفر لديه تغطية مالية كافية والضمانات المناسبة لمواجهة دفع قيمة الواردات و خدمة الديون التي تقرضها لحسابه.³⁰

المادة الثالثة:

تنص هذه المادة على أن الالتزامات المالية للبنوك في مجال عملية الاستيراد (التحصيل المستندي، الاعتماد المستندي، ضمانات احتياطية) يجب أن تركز على قدرة المشتري أي المستورد. إن تقديم البنك القدرة على التسديد يقوم على أساس هيكله الذمة المالية والتزاماته وكذا على المردودية، وفي كل الحالات يستطيع اشتراط كالاتزامات التي يراها مفيدة ومناسبة وهذا قبل أي تعهد.³¹

المادة الرابعة:

في مجال الواردات ينبغي على البنوك السهر دائما على الحفاظ على مستوى التزاماتها الخارجية الجديدة وفقا لأموالها الخاصة والحد الذي سوف تقرره لاحقا التعلية الوزارية.

المادة الخامسة:

ينبغي على البنوك التي تتخذ التزاماتها ف إطار العملية التجارية الخارجية على أن تتوفر على ما يلي:

- نظام مراقبة واحترام النسبة المتفق عليها في المادة الرابعة.

- نظام مراقبة وتسيير الأخطاء المحتملة.

ومن هنا ينبغي على البنوك مراسلة بنك الجزائر في كل فصل وفي أجل لا يتعدى 30 يوما.

عبد الرشيد بن ديب ، مرجع السابق ، ص 664.

المواد 1، 2، 3 من التعلية رقم 94-20 للمارحة في 12 أفريل 1994 الصادرة عن بنك الجزائر.

المواد 4-5-6-7 من التعلية رقم 94-20 للمارحة في 12 أفريل 1994 الصادرة عن بنك الجزائر.

المادة السادسة:

استيراد سلع التجهيز الموجهة سواء لإعادة البيع أو الاستثمار ينبغي أن تمويل عن طريق قروض تستجيب لأقل شرط ومدّة يتفق جعلها حسب طريقة السلعة المستوردة.

المادة السابعة:

يمكن للمتعامل بعد التشاور مع البنك على إمكانية استيراد باقي السلع المسموح بها ويكون الدفع إما التسديد نقدا وإما التمويل يكون بالرجوع إلى قرضتصدير مضمون أو بشروط موافقة للمعايير الدولية. كما يمكن تسديد استيراد هذه السلع المسموح بها عن طريق جاري بالعملة الصعبة.

المادة الثامنة:

يجب إيداع ضمانات أو رصيد مقابل الوفاء عند الاقتضاء أو الحاجة تكون بالدينار في البنوك المعنية وهذا حسب سعر الصرف الجاري.

المادة التاسعة:

لا تطبق أحكام هذه التعلّية على استيراد السيارات من طرف الأفراد عن طريق حسابات بالعملة الصعبة في إطار قانون المائتة لسنة 1994.

المادة العاشرة:

التعلّية 94-20 تلغي كالأحكام المضادة خاصة تلك المتعلقة بالتعلّية 92-58.

هذه المواد أُصدرت بعد الغاء اللجنة المكلفة بتمويل الواردات AD-HOK في أول أفريل 1994 وقد وضعت مقاييس جديدة لدعم الإجراءات الأخرى الملزمة في المجموع بفعالا احتكار عن التجارة الخارجية وتوطيد معالم اقتصاد السوق بوجه عام. فأصبح من الممكن الحصول على العملة الصعبة بالاتصال بالبنوك مباشرة بعد استيفاء شروط معينة من طرف المؤسسات العمومية والخاصة والمشتغلة في مجال الإنتاج والاستيراد.³²

³² مواد 8-9-10 من التعلّية رقم 26-20 المؤرخة في 12 أفريل 1994 الصادرة عن بنك الجزائر.

خلاصة الفصل

لقد حاولنا في هذه المداخلة، تقديم نظرة وجيزة عن مهام وتنظيم الجمارك الجزائرية ، التي تعتبر إحدى مؤسسات الدولة، المنوطة بحماية الاقتصاد الوطني و لقد قمت في هذا الفصل بتناول التجارة الخارجية، ولاعتبار التجارة الخارجية هي المحرك الرئيسي للتنمية الاقتصادية لتفاعلها مع القطاعات المكونة للهيكل الاقتصادي، وجب على الدولة تنظيم صادراتها و وارداتها مع العالم الخارجي وفق أساليب وأدوات تؤثر بها على حركة التجارة الخارجية، وفي هذا الصدد ظهرت العديد من النظريات محاولة تفسير آليات التبادل التجاري الدولي و من خلال فحص وتقييم البضائع وتطبيق الرسوم الجمركية، تضمن الجمارك الامتثال للتشريعات واللوائح المتعلقة بالتجارة الدولية، وتعزز حماية الاقتصاد الوطني والمستهلكين من البضائع غير المشروعة أو الضارة.

علاوة على ذلك، تلعب الجمارك دوراً هاماً في تعزيز الأمن الوطني والحد من تهريب السلع المحظورة، بما في ذلك المواد الخطيرة والأسلحة، والمخدرات، والمنتجات المقلدة.

من الجوانب الاقتصادية، يمكن لإجراءات الجمارك الفعالة أن تسهم في تعزيز التنافسية الاقتصادية للبلدان عبر تسهيل حركة البضائع وتقليل التكاليف والتأخيرات الناجمة عن الإجراءات الجمركية.

في النهاية، يجب أن تتبنى الحكومات سياسات جمركية متوازنة تحقق التوازن بين التجارة الحرة والحماية الاقتصادية، مما يعزز التنمية المستدامة والازدهار الاقتصادي للدول والمجتمعات على المستوى العالمي.

الفصل الثاني

بطاقة تعريفية لمديرية الجمارك
و دراسة حالة استيراد بذور
البطاطا

تمهيد :

المديرية العامة للجمارك الجزائرية تعتبر الهيئة الرئيسية المسؤولة عن إدارة وتنظيم الجمارك في الجزائر. تأسست المديرية العامة للجمارك بهدف ضمان تنفيذ السياسات الجمركية وتطبيق القوانين واللوائح ذات الصلة بالتجارة الخارجية وتسهيل حركة البضائع عبر الحدود الجزائرية.

- تتمثل مهام المديرية العامة للجمارك في العديد من النقاط، منها:
- تنفيذ السياسات الجمركية الوطنية وتطبيق القوانين والتشريعات المتعلقة بالجمارك.
- مراقبة حركة البضائع والأفراد عبر الحدود لضمان الامتثال للضوابط الجمركية والتجارية.
- تحصيل الرسوم الجمركية والضرائب المتعلقة بالاستيراد والتصدير.
- مكافحة التهريب والتجارة غير المشروعة عبر الحدود.
- تطوير وتنفيذ برامج التدريب والتأهيل لموظفي الجمارك لتعزيز كفاءتهم وفعاليتهم في العمل.

تعمل المديرية العامة للجمارك الجزائرية بشكل وثيق مع الهيئات والمنظمات الدولية المعنية بالتجارة والجمارك، مما يساعدها على تحسين إجراءاتها ومواكبة التطورات الدولية في مجال الجمارك والتجارة الخارجية.

تضطلع المديرية العامة للجمارك بدور حيوي في تعزيز الاقتصاد الوطني وضمان سلامة المجتمع وأمنه من خلال ضبط حركة البضائع والأفراد عبر الحدود بما يتماشى مع القوانين والأنظمة المعتمدة. وسيتم تناول هذا الفصل من خلال ثلاث مباحث:

المبحث الاول: بطاقة تعريفية لمديرية الجمارك

المبحث الثاني: مسار التصريح عن البضائع

المبحث الثالث: دراسة حالة (حالة استيراد بذور البطاطة في اطار الامتيازات الجبائية)

المبحث الاول: بطاقة تعريفية لمديرية الجمارك

مديرية الجمارك هي الهيئة الحكومية المسؤولة عن تنظيم وإدارة عمليات الجمارك في دولة معينة. تتولى مهامها مراقبة حركة البضائع والبضائع والأفراد عبر الحدود الوطنية لضمان الامتثال للقوانين واللوائح المتعلقة بالتجارة الدولية والأمن الوطني.

المطلب الاول: نشأة وتطور مديرية الجمارك

يشير مصطلح الجمارك إلى مجموعة متداخلة من المفاهيم العلمية والعملية والاجرائية التي تضم عددا من العناصر كمنظمة إدارية، الرقابة الحدودية، الجباية الجمركية، أصحاب المصالح.....

في هذا السياق، يركز المدخل التقليدي للجمارك على (أهم) الإدارة المكلفة بتطبيق القانون الجمركي

المتعلق بتحصيل الضرائب الجمركية المستحقة للخرينة العمومية، و استيفاء الشروط و القيود الاستيرادية المقرر عليها، حماية المنظمة الاقتصادية لكل دولة، أي خرق لهذه التشريعات يمثل إخلال بالنظام الاقتصادي الذي تحميه التشريعات الاقتصادية.

أما مسرد المصطلحات الجمركية الصادر عن منظمة الجمارك العالمية فيعرف مصطلح الجمارك

"بالجهة الحكومية المسؤولة عن تنفيذ وإدارة القانون الجمركي و تحصيل ضرائب و الرسوم كما تتولى

مسؤولية تطبيق الأنظمة واللوائح الأخرى المتعلقة بتصدير أو استيراد أو نقل أو تخزين السلع."

بينما يركز المدخل الحديث للجمارك على ثلاث نقاط في صياغته لمفهوم الجمارك:

- خدمة الإقتصاد (تسهيل التجارة).

33 - خدمة المواطنمبدأ الشراكة و المسؤولية الاجتماعية.

- توفير المعلومات لبناء السياسات الاقتصادية المناسبة.³⁴

(1) ³³زايد مراد، دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر 5، ص 228.

أما بخصوص نشأة إدارة الجمارك الجزائرية، فإبان الحقبة الاستعمارية، أقدمت فرنسا إلى إصدار أول تشريع جمركي بتاريخ 11 نوفمبر 1835، حيث يجيز إعفاء السلع ذات الأصل الفرنسي من الضرائب عند نفاذها إلى تراب الجزائر، بخلاف السلع الأجنبية الأخرى التي تفرض عليها ضرائب، كما أعفى هذا القانون السلع والبضائع المصدرة من الجزائر باتجاه فرنسا من دفع الإتاوات والرسوم.

وكان التنظيم المعمول به في إدارة الجمارك آنذاك متكونا من مديريتين عامتين وهما: مديرية عامة للجمارك بفرنسا، ومديرية عامة للجمارك بالجزائر (المديرية الجهوية للجمارك الجزائر الوسطى، المديرية الجهوية للجمارك بوهران والمديرية الجهوية للجمارك بقسنطينة)، هذه الأخيرة كانت تابعة لوصاية المديرية العامة بفرنسا بهدف إبقاء وتعزيز سيطرة السلطة الفرنسية على الإدارة الجزائرية.

غداة الاستقلال، صدر مرسوم رئاسي سنة 1963 يتعلق بتنظيم وزارة المالية، حيث تم إنشاء مصلحة التحويلات الخارجية والجمارك، وفي 15 ماي 1963 صدر قرار وزاري انبثق عنه مديريتين فرعيتين هما :

المديرية الفرعية للجمارك والمديرية الفرعية للتحويلات الخارجية. كما تم تطبيق أول تعريف جمركي جزائري في أكتوبر 1963 التي شجعت استيراد الثروة الصناعية بتعريف جمركي قدرها 10%، بينما المنتجات الموجهة للاستهلاك النهائي فنسبة تتراوح ما بين 15 و 20%، تشجيعا للتنمية وحماية للاقتصاد الوطني.

أما في أبريل 1964 كان تأسيس مراقبة المبادلة هذه المراقبة كانت مرنة لأن لم يكن في تلك³⁵ الفترة منع نقل رؤوس الأموال إلى الخارج، إذ تمثلت هذه الرقابة في إنشاء تجمعات مهنية للشراء، تضم المستوردين الخواص في شكل مؤسسات أغلب رأسمالها للقطاع العام الذي يعمل من خلالها على تغطية حاجات معينة. وفي 1 سبتمبر

(2) أنطوان قصاص، دور الجمارك اللبنانية في تسهيل التجارة وخدمة الاقتصاد ورشة تسهيل التجارة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، اللجنة - الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة، 07 - 06 نوفمبر 2006، ص 01، على الموقع الإلكتروني : <http://www.escwa.org>

(1) زايد مراد، مرجع سبق ذكره، ص 228.

(2) أنطوان قصاص، مرجع سبق ذكره.

1964 حولت المديرية الفرعية للجمارك لمديرية وطنية محدودة الحرية في ممارسة أدوارها، أما في سنة 1968 تمت مراجعة نظام التعريف وتعديله باعتماد تعريفات جديدة من أجل توجيه الواردات لخدمة استراتيجية التنمية الوطنية.

لقد تميزت حقبة السبعينات بتأميم التجارة الخارجية، فتم إعادة هيكلة التعريف الجمركية لمراقبة التجارة الخارجية وتمشيا للمتطلبات إستراتيجية التنمية آنذاك من خلال نصوص وإجراءات عززت احتكار الدولة للتجارة الخارجية ومنع كل ممارسة حرة من طرف القطاع الخاص، وهو ما عكسه قانون الجمارك لسنة 1979 الذي يعد الركيزة الأساسية والوثيقة المرجعية في التشريع الجمركي.

في حين سجلت الحقبة التالية نقلة نوعية في إدارة الجمارك الوطنية من خلال صدور المرسوم الرئاسي 2882 المؤرخ في 17 جوان، 1982، حيث عمدت وزارة المالية إلى إعطاء كامل الإستقلالية لهذه الإدارة باعتبارها مديرية عامة، وتمكينها من سلطة التسيير والتصرف في الاعتمادات المالية. في هذا الإطار تم هيكلة هذه المديرية تقسيمها إلى خمس مديريات مركزية، الآتية الذكر، إضافة إلى أقسام المراقبة:

- المديرية المركزية للأنظمة الجمركية والجبائية؛
- المديرية المركزية للتنظيم والمنازعات الجمركية؛
- المديرية المركزية للدراسات والتخطيط؛
- المديرية المركزية للموظفين والتكوين؛
- المديرية المركزية لتسيير الإعتمادات والوسائل.

أما سنة 1990، فسجلت البدايات الأولى للتحرير التدريجي للتجارة الخارجية، وذلك من خلال تعديل القوانين والنصوص التشريعية، والتي بموجبها تم تقسيم الإدارة الجمركية إلى المديريات المركزية التالية:

- مديرية الأنظمة الجمركية الاقتصادية؛
- مديرية المنازعات ومكافحة التهريب؛
- مديرية التشريع والإحصائيات والإعلام الآلي؛
- مديرية الموظفين والوسائل.

لقد كانت حقبة التسعينات الشاهد على تغير النظام الاقتصادي السائد بالجزائر في ذلك الوقت، والذي بدأت ملامحه في الظهور علنا من خلال:

- ³⁶ تبني نظام اقتصاد السوق كنظام اقتصادي أساسه الحرية التجارية والمنافسة الدولية؛
- تنظيم عملية الإستيراد بمنح السجل التجاري؛
- إصلاح النظام الجبائي بما فيه الجمركي كتخفيض الرسوم الجمركية وإزالة الحواجز التي تعرقل عملية المبادلات الخارجية؛
- تعديل قانون الجمارك بشكل يتوافق مع قوانين وإجراءات حديثة التطبيق؛ ارتفاع مستوى التبادل التجاري مع الخارج نتيجة فتح السوق الوطنية أمام المنتجات الأجنبية.
- وليس أخرا، فرضت التطورات التي شهدتها النظام الاقتصادي العالمي من تحرير للعلاقات صادية و الدولية، وتزايد الإسقاطات الاقتصادية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال وفي إطار الإعداد سمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة تطبيق برنامج إصلاح وعصرنة إدارة الجمارك الجزائرية (2007-2010) ، والذي هدف إلى:
- تكيف إدارة الجمارك مع مختلف التطورات الوطنية و المحلية؛
- رفع أداء المرفق العام الجمركي عبر تشريع وتنظيم جمركيين أكثر حيادا، مرونة وشفافية في تطبيقهما وعبر فعالية تكيف مسار التغيير؛
- تطوير الدور الاقتصادي للجمارك؛
- ردّ الاعتبار ومصداقية المؤسسة وتوطيد أخلاقيات المهنة الجمركية؛
- تأمين القابضات الجمركية وفعالية مكافحة التهريب؛
- ³⁷ تطوير الموارد البشرية وتكوين الجمركي، عصرنة وسائل العمل ومناهج التسيير .

(1) ³⁶زيد مراد، دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر 5، ص 228.

(1) ³⁷زيد مراد، دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر 5، ص 228

(2) أنطوان قصاص، دور الجمارك اللبنانية في تسهيل التجارة وخدمة الاقتصاد ورشة تسهيل التجارة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، اللجنة - الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة، 07 - 06 نوفمبر 2006، ص 01 الموقع الإلكتروني [http:// www.escwa.org](http://www.escwa.org) ;

المطلب الثاني: مفاهيم حول الجمارك

1. تعريف الجمارك

تعرف الجمارك بأنها الإدارة التي أوكل إليها مراقبة تطبيق الأنظمة الجمركية بشأن تحصيل الضرائب الجمركية المستحقة للخزينة العمومية واستيفاء الشروط والقيود الاستيرادية المقر عليها بالإضافة إلى حماية النظم الاقتصادية لكل دولة، وأن أي خرق لهذه التشريعات أو الإخلال بما يمثل إخلال بالنظام الاقتصادي الذي تحميه التشريعات الاقتصادية، ولضمان فاعلية القوانين الجمركية وسرعتها وانضباط تنفيذ أحكامها أصبح المشرع صفة مأمور الضبط القضائي على القائمين بالتنفيذ في حدود الاختصاص.

تعتبر إدارة الجمارك الجزائرية وسيلة تمتاز أساسا بالرقابة على التجارة الخارجية وعرف هذا الجهاز ثورة حقيقية أوتغيرا كبيرا، وهذا التغيير اقترب مع تغير السياسة الاقتصادية في مختلف أطوارها وتحاول الحكومة إعطاء هذا الجهاز الصفة يجبان يظهر بها الاقتصاد الجديد الذي يرمي إلى تحرير التجارة الخارجية، فإذا قمنا بمقارنة إدارة الجمارك في

الستينات (60) واليوم نلاحظ تغيير كبير في كل من:

- طرق تقييم البضائع و الوسائل المستعملة في الرقابة بإدخال نظام جديد؛

- النظم التشريعية و القانونية التي يركز عليها عملهم.

غداة الاستقلال أوكلت مهام تنظيم وتسيير الجمارك للحكومة المؤقتة التي ما فتأت تعيد هيكله سياستها ولكن هذه الوضعية لم تدم طويلا ، ففي أفريل 1963 أصبحت مصلحة الجمارك تابعة لوزارة المالية بموجب مرسوم رئاسي، شكلت مصلحة التحويلات الخارجية والجمارك التي قسمت بدورها إلى مديرتين فرعيتين:

- المديرية الفرعية للجمارك؛

- المديرية الفرعية للتحويلات الخارجية.

وهذا التقسيم كان بموجب المرسوم رقم 279-64 في سبتمبر في سبتمبر 1964م.³⁸ أصبحت المديرية الفرعية للجمارك مديرية وطنية محدودة الحرية في ممارسة نشاطها، حيث سمحت الخطوات للإدارة المساهمة في عمليات عديدة أهمها:

- حماية المنتج الوطني؛

- مراقبة المنتجات المستوردة في ظل المعطيات الجديدة.

2. مهام إدارة الجمارك

إن مهام الجمارك الجزائرية منصوص عليها بشكل عام في قانون الجمارك و بالتفصيل في المادة 3 من نفس القانون تكلف نصوص تشريعية و تنظيمية أخرى إدارة الجمارك بمهام تطبيق الأحكام المتعلقة بالرقابة على مستوى الحدود، خصوصا تلك المسيرة لقطاعات التجارة و المالية و الدفاع الوطني و الفلاحة و الصناعة و الصحة و النقل و السياحة و الإعلام و الثقافة.

و دفع تطور التجارة الدولية وفتح الحدود الدول إلى تكليف الجمارك بمهام حماية الصحة العمومية و الآداب العامة و الأمن العمومي و حقوق الملكية الصناعية و التجارية و الفكرية

- المهام الاقتصادية للجمارك :

تطبيق التشريع و التنظيم المسيرين لتنقل البضائع عبر الحدود بالتعاون مع المؤسسات المعنية؛ تشجيع مبدأ المنافسة النزيهة من خلال منع التصرفات غير النزيهة و الغش و البحث عنها و قمعها؛ تشجيع الاستثمارات الوطنية و الأجنبية من خلال التسهيلات الجمركية و الأنظمة الجمركية الموضوعة لهذا الغرض؛ المشاركة في تطوير الاستثمار خارج قطاع المحروقات، المشاركة في وضع وتنفيذ إجراءات حماية المنتج الوطني و تشجيعه ؛ مساعدة

³⁸ Le journal national, La douane au service de l'économie, CNIS, 1997, P10

زايد مراد، دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 5، ص 228.

(2) أنطوان قصاص، دور الجمارك اللبنانية في تسهيل التجارة وخدمة الاقتصاد ورشة تسهيل التجارة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، اللجنة - الاقتصادية

والاجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة، 07 - 06 نوفمبر 2006، ص 01 الموقع الإلكتروني : <http://www.escwa.org>

الشركات الاقتصادية و مرافقتها من خلال عرض تجربة الجمارك والتسهيلات المنصوص عليها في التشريع الجمركي؛ إعداد الإحصائيات الخاصة بالتجارة الخارجية و التي لا يمكن بدونها وضع سياسات التجارة الخارجية و الداخلية للبلاد مهمة المساعدة في اتخاذ القرارات(مراقبة صحة مصدر البضائع في حال وجود اتفاقيات مع بلد ما تنص على منح امتيازات تعريفية و تجارية؛ تنفيذ إجراءات الحظر المطبقة على الاستيراد و التصدير و كذا عند الوصول أو باتجاه بلد واحد أو عدة بلدان (مهمة الحماية)؛ تطبيق إجراءات حفظ المنتج الوطني و حمايته من المنافسة غير النزيهة للمنتجات الأجنبية المستوردة. المهام الجبائية للجماركتحصيل الحقوق و الرسوم التي تخضع لها البضائع عند استيرادها؛تحصيل الإتاوات الجمركية الخاصة (إتاوات تقديم الخدمات و إتاوات استخدام نظام الإعلام الآلي و التسيير الآلي للمعطياتSIGAD):

- متابعة الامتيازات الجبائية و مراقبتها؛
- أسستها قوانين المالية و القوانين الخاصة (قطاع البترول و المناجم و الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI والوكالة.
- الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ (...) ؛
- نصت عليها اتفاقيات التعريفية التفضيلية للتأكد من مشروعية منحها؛
- متابعة إنتاج المحروقات و تسويقها و مراقبة إنتاجها؛
- تحصيل العقوبات (الغرامات و المصادرات المنجزة عن خرق القوانين و الأنظمة التي تتكلف الجمارك بتطبيقها؛
- الحرص على تطبيق القانون الجمركي المسير لحركة البضائع عند الدخول أو الخروج من التراب الوطني، بما فيها المسافرين و سكان الحدود و قمع أي مخالفة قد تصدر عن الأشخاص أو المؤسسات؛
- الحرص على الحراسة الجمركية الشاملة في النطاق الجمركي و في المناطق الموضوعة تحت الحراسة الجمركية؛
- الحرص على تطبيق التشريع الخاص بالصرف عند المرور عبر الحدود أو فيما تعلق بالقيمة لدى الجمارك للبضائع المصرح بهاعند الاستيراد أو التصدير؛
- مكافحة الغش الجمركي من خلال إثبات مصدر البضائع و نوعها و قيمتها لدى الجمارك بغية مراقبة الحقوق و الرسوم؛ تطبيق إجراءات الرد بالمثل ضد الدول التي قد تفرض إجراءات تعسفية ضد المنتج الجزائري على عكس المنتجات الأخرى .

- (زيادة الضريبة)؛ مهام الحماية للجمارك
- محاربة الاتجار غير الشرعي بالمخدرات و مكافحة التهريب و تبييض الأموال و بصفة عامة محاربة الجريمة المنظمة العابرة
- للحدود؛
- المشاركة في الحفاظ على الأمن و النظام العموميين السلاح والمتفجرات والمواد الكيميائية و المواد الخطيرة)؛
- المشاركة في الحفاظ على الآداب العامة (الكتابات و الوسائل الأخرى المنافية للآداب العامة)؛ المشاركة في
- حماية المستهلك بالحرص على خضوع المواد الاستهلاكية غير الغذائية و المنتجات المنزلية إلى مراقبة مطابقتها المعايير السلامة و الصناعة؛
- الحرص على أمن الأشخاص وممتلكاتهم بالاشتراك في البحث عن البضائع المحظورة و التي تشكل خطرا على الصحة المحيط؛
- الحرص على حماية الإرث الوطني على الحدود فيما يتعلق بالثروة الحيوانية و النباتية المهددة بالإنقراض؛
- الحرص على حماية الإرث الطبيعي و التاريخي والفني و الثقافي و الآثار (مثل المنحوتات و النقوش و الرسوم الصخرية و ورود الصحراء و الخشب المتحجر و مواد ما قبل التاريخ و الأعمال الفنية ... إلخ)
- حماية الملكية الفكرية المتعلقة بالاختراعات والرسوم و النماذج الصناعية وعلامات الصنع و العلامات التجارية ضد التقليد و كذا حماية حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة، وذلك تحت رعاية المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

مهمة مساعدة اتخاذ القرار


- الإدارة الجمركية تعد وتحلل إحصائيات التجارة الخارجية من اجل تسهيل اخذ القرار سواء بالنسبة للسلطات العمومية أو بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين بطلب من السلطات³⁹ العمومية تقوم الجمارك بإعداد دراسات متخصصة حول تطور التجارة الخارجية و التنبؤات لتحصيل الرسوم و الحقوق الجمركية في إطار التحضير للقوانين المالية أو حول اثر إجراء ما أو قرار ماسوف يؤخذ.

³⁹ معلومات مقدمة من طرف مديرية الجمارك لولاية تيارت.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للجمارك :

الهيكل التنظيمي للجمارك يعتمد على تنظيم الأقسام والإدارات والوحدات داخل الجهاز الجمركي، ويهدف إلى تنظيم العمل وتحديد الاختصاصات والمسؤوليات لكل جزء من الهيكل. يختلف تنظيم الجمارك من بلد إلى آخر حسب الاحتياجات والتشريعات المحلية.

الشكل رقم (1، 2): الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للجمارك الجزائرية



(1) مرسوم تنفيذي رقم 90-17 مؤرخ في 23 جمادى الأولى عام 1438 هجرية الموافق 20 فبراير سنة 2017. يتضمن تنظيم الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك وصلاحياتها.

المصدر: معلومات مأخوذة من مديرية الجمارك لولاية تيارت-

في الجزائر، يتم تنظيم إدارة الجمارك تحت وزارة المالية، وهناك هيكل تنظيمي محدد للجمارك الجزائرية. يُمكن تمثيل هذا الهيكل على النحو التالي:

في الجزائر، يتم تنظيم إدارة الجمارك تحت وزارة المالية، وهناك هيكل تنظيمي محدد للجمارك الجزائرية. يُمكن تمثيل هذا الهيكل على النحو التالي:

لإدارة العليا:

مدير عام الجمارك:

يتولى الإشراف العام على كافة أنشطة الجمارك وتطوير السياسات الجمركية.

يمثل الجمارك في الاجتماعات والمفاوضات الدولية المتعلقة بالجمارك.

المديرين الفنيين والإداريين العاميين:

يساعدون في تنفيذ القرارات العامة وتنسيق العمل بين الأقسام المختلفة.

الأقسام الرئيسية:

الشؤون القانونية والتنظيمية:

تتولى صياغة السياسات الجمركية وضمان التوافق مع القوانين واللوائح.

تقدم الاستشارات القانونية وتدير الشؤون القانونية للجمارك.

الجمارك الجوية:

تتعامل مع الشحنات والركاب القادمين والمغادرين عبر المطارات.

الجمارك البحرية:

تتعامل مع الشحنات والركاب القادمين والمغادرين عبر الموانئ البحرية.

40 الجمارك البرية:

تتعامل مع الشحنات والركاب القادمين والمغادرين عبر المعابر البرية.

التفتيش والرقابة:

تقوم بتفتيش البضائع والركاب لضمان التوافق مع اللوائح والقوانين الجمركية.

التحقيقات ومكافحة التهريب:

تحقق في حالات التهريب والجرائم المتعلقة بالجمارك وتتخذ الإجراءات اللازمة.

الشؤون المالية والإدارية:

تدير الموارد المالية والبشرية لإدارة الجمارك وتقدم الدعم الإداري اللازم.

الوحدات الإدارية الداخلية:

وحدة تكنولوجيا المعلومات:

تدير الأنظمة والتقنيات المعلوماتية لتيسير سير العمل داخل الجمارك.

وحدة التدريب والتطوير:

تقدم البرامج التدريبية لتطوير مهارات موظفي الجمارك.


وحدة العلاقات العامة والإعلام:

⁴¹تتعامل مع التواصل العام وترويج صورة الجمارك والتوعية بالقوانين واللوائح.

⁴⁰معلومات مقدمة من طرف مديرية الجمارك لولاية تيارت.

⁴¹معلومات مقدمة من طرف مديرية الجمارك لولاية تيارت.

الشكل رقم 2: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة لمفتشية الجمارك بتيارت



المصدر: -معلومات مأخوذة من مديرية الجمارك لولاية تيارت-

المبحث الثاني: مسار التصريح عن البضائع

يقوم المصريح بإيداع التصريح المفصل لدى الجمارك وهذا على مستوى المفتشية الرئيسية للعمليات التجارية ومنه سنحاول من خلال هذا المبحث التعرف على مسار التصريح المفصل منذ إستقباله وتسجيله إلى غاية تحصيل الحقوق والرسوم ورفع البضائع.

المطلب الأول: استقبال وتسجيل التصريح المفصل

يقوم المصريح أو الوكيل لدى الجمارك بإدخال المعلومات اللازمة والمتعلقة بالتصريح المفصل في القاعة المخصصة لذلك " la salle de saisie " عن طريق أجهزة الحاسوب الموضوعة تحت خدمة المستعملين كما يمكن القيام بذلك في محلاته، يقوم بعد ذلك نظام " SIGAD " بالمراقبة الآلية لهذه المعلومات و يمنح ثلاث إمكانيات: القبول " la validation " ، إلغاء المعلومات أو التخزين في الذاكرة لمدة 24 ساعة و هذا لتعديلها، يتم إلغاء التصريحات التي لم يتم قبولها لمدة 24 ساعة، و ينتج عن قبول التصريح تسجيله، ثم يتم طبعه و إمضائه من طرف المصريح أو الوكيل لدى الجمارك و إرفاقه بالوثائق اللازمة في الملف و المتمثلة في سند الشحن الأصلي، الفاتورة الأصلية ذات التوطين البنكي لأنها تحتوي على العناصر الأساسية لتحديد الوعاء الضريبي، "القيمة،النوع،المنشأ" نسخة من السجل التجاري، إعلام الوصول " avis d'arrivée " ، وثيقة يملؤها الوكيل لدى الجمارك " grille de saisie "، نسخة من شهادة الضريبة " la carte fiscale " كما يطلب في بعض الأحيان وثائق أخرى حسب طبيعة البضاعة مثل رخصة دخول المنتج " DCP "، أو بعض الرخص مثل الشهادة شبه بيطرية.

بعد تسجيل التصريح وإعطائه رقم من قبل " SIGAD " يتم تحديد نوع المسار الذي تسلكه البضائع " أحمر ، برتقالي، أخضر " ويقوم المفتش الرئيسي للأقسام بالمراقبة الشكلية للتصريح ويسلم التصريحات ذات المسار الأحمر و البرتقالي إلى المفتشية الرئيسية لمراقبة العمليات التجارية، أما التصريحات ذات المسار الأخضر فبعد المراقبة الوثائقية تسلم إلى قابض الجمارك لتحصيل الحقوق والرسوم ورفع البضاعة.

المطلب الثاني: تدخل المفتشية الرئيسية لمراقبة العمليات التجارية "IPCO"

* أولا: المراقبة الوثائقية:

تسمح المراقبة الوثائقية التأكد من مدى مطابقة المعلومات الواردة في الوثائق مع ما هو مصرح به و إيجاد الأخطاء والتناقضات وكذلك توجيه عملية فحص البضائع.

1- مراقبة الفاتورة: وذلك بمراقبة كل من رقم الفاتورة، تاريخ الإصدار، إسم وعنوان كل من المشتري و المورد، ويمكن للمفتش أن يطلب من المصريح تزويده بكل المعلومات التي من شأنها أن تقدم توضيحات إضافية ولا سيما عقد البيع والنقل ويركز أساسا على الثمن الإجمالي للفاتورة مع مراعاة "INCOTERMS" والتأكد من أن الفاتورة موطنة و بشكل صحيح .

2- مراقبة عناصر الترسيم :

* المنشأ: يمكن لإدارة الجمارك أن تطالب بشهادة المنشأ التي تصدرها غرفة التجارة والصناعة ومن

بينها شهادات المنشأ المنصوص عليها في الإتفاقيات الثنائية والدولية مثل "1. EUR

* الوضعية التعريفية: يجب على مفتش الفحص التأكد من مطابقة نوع البضاعة مع الوضعية التعريفية المصرح بها وهذا لكشف أي تهرب أو إنقاص من الحقوق والرسوم الجمركية.

* القيمة لدى الجمارك: تحدد القيمة لدى الجمارك مبلغ الحقوق والرسوم وهي تلعب دورا كبيرا في إعداد إحصائيات التجارة الخارجية، وحسب المادة 16 مكرر 1 من ق.ج.ج فإن القيمة لدى الجمارك هي القيمة التعاقدية أي السعر المدفوع فعلا أو القابل للدفع مع التعديلات المنصوص عليها في المادة 16 مكرر 6 من ق.ج.ج. .

2- مراقبة الوثائق الأخرى: منها السجل التجاري حيث يجب أن يكون النشاط التجاري موافق للبضائع المستوردة، بطاقة الرقم الجبائي "NIF" ، سند الشحن، مختلف التراخيص... إلخ .

* **ثانيا: المراقبة المادية للبضائع:**

بعد المراقبة الوثائقية تأتي عملية المراقبة المادية أو الفحص المادي للبضائع و المتمثل في المعاينة الفعلية والميدانية لغرض التأكد من مطابقة المعلومات المدونة في التصريح مع البضائع المستوردة ويتم ذلك على أساس الأروقة.

حسب المقرر رقم 15 م.ع.ج/الديوان/د 300 المؤرخ في 2005/02/06 والمتعلق بعقلنة الرقابة الجمركية وتسيير المخاطر فإن فحص البضاعة يكون حسب الرواق المحدد لها كما يلي:

- الرواق الأخضر:

في حالة الرواق الأخضر فإن التصريح لا يمر إلى المفتشية الرئيسية للعمليات التجارية، ويتم منح سند رفع اليد مباشرة بعد دفع الحقوق والرسوم الجمركية أو ضمائها.

- الرواق البرتقالي:

تكون هناك مراقبة للتصريح المفصل والوثائق المرفقة والتراخيص اللازمة و عملية الفحص المادي تكون حسب قرار مفتش الفحص، هذا بالنظر إلى طبيعة البضاعة وكذا سمعة المتعامل الإقتصادي.

- الرواق الأحمر:

في حالة الرواق الأحمر فإن الفحص المادي للبضاعة إجباري وهذا بعد المراقبة الوثائقية وتعطى الأولوية عند الفحص للمنتجات الخطيرة أو سريعة التلف وتتم عملية الفحص المادي في المخازن و مساحات الإيداع المؤقت أو الأماكن التي يعينها المفتش الرئيسي للعمليات التجارية أو محلات الخواص بالنسبة للأنظمة الجمركية الموقفة للحقوق والرسوم، ويمكن أن يكون الفحص المادي للبضائع إما كلي أو جزئي حسب تقدير مفتش الفحص وفي كل الحالات فإن عدد ونوعية الطرود وعلاماتها يجب مراجعتها.

*ترسل المفتشية الرئيسية لمراقبة العمليات التجارية ملفات التصريحات إلى فرقة فحص الحاويات حيث تقسم التصريحات على الأعوان المكلفين بالفحص عن طريق نظام " SIGAD " وتعلق قائمة أعوان الفحص لإعلام المصرحين وتقدم إلى المؤسسة المينائية لتقوم بتحضير الحاويات محل الفحص، كما يجب أن يكون أخذ العينات أثناء عملية الفحص محصوراً في الكميات اللازمة لفحصها من طرف المفتش أو تحليلها في المخبر، ولا يمكن أخذ هذه العينات إلا بعد موافقة المصرح ، وإذا رفض فإن إدارة الجمارك لا يمكنها إلا ملاحظة التصريح وإخطار اللجنة الوطنية للطعون ، حسب المواد 13 و 84 من ق.ج.ج و المقرر رقم 18 المؤرخ في 1999/02/03 وفي كل الحالات يجب الإشارة إلى كمية وعدد الأشياء التي تم أخذها.

عند فتح الحاوية يجب التأكد من رقم الحاوية مقارنة مع سند النقل البحري، رقم التشميع الأصلي الموجود في سند الشحن، كما يجب حضور المصرح لدى الجمارك في عملية الفحص وذلك حسب المادة 95 من ق.ج.ج ويمكن له أن يعين أحد موظفيه المؤهلين قانوناً لتمثيله وهذا بعد موافقة إدارة الجمارك. عند عدم حضور المصرح بعد إشعاره كتابياً بالتاريخ المحدد يقوم المفتش الرئيسي للعمليات التجارية بإبلاغه برسالة موصى عليها مع إشعار بالإستلام على أنها عازمة على إجراء عملية الفحص، وإذا لم يحضر المصرح بعد إنقضاء مهلة 08 أيام من

تاريخ التبليغ، يطلب قابض الجمارك من رئيس المحكمة التي يوجد مكتب الجمارك بدائرة إختصاصها أن يعين تلقائيا شخصا لتمثيل المصريح المتغيب و حضور عملية فحص البضائع .

بعد القيام بعملية الفحص تغلق الحاوية بالشمع وتحرر شهادة الفحص "certificat de visite" التي تحتوي على قسمين:

*القسم الأول : شهادة إعتراف المصلحة " certificat de reconnaissance " يوضح فيها العون الذي قام بالفحص ما عاينه خلال عملية الفحص من مدى مطابقة البضائع مع ماورد في التصريح.

*القسم الثاني: شهادة الفحص "certificat de visite" توضح مدى مطابقة النوع والقيمة والمنشأ مع ما ورد في التصريح ويجزر هذا الجزء من طرف المفتش المصفي، ثم يقوم بإدخال نتائج الفحص في نظام. " SIGAD " حسب نتيجة الفحص يمكن التمييز بين حالتين:

1- حالة مطابقة الفحص مع البيانات الموجودة في التصريح:

يقوم المفتش بتصفية التصريح على ظهر النسخة الخاصة بإدارة الجمارك بإمضائه ووضع ختمه الخاص بعد إبداء رأيه حول العناصر الثلاثة للترسيم "القيمة، المنشأ، الوضعية التعريفية" في الجزء المخصص لذلك و يقوم بتصفية التصريح في جهاز الإعلام الآلي " SIGAD "، ثم ينقل ملف التصريح إلى القبضة "الصندوق" لتحصيل الحقوق والرسوم، و يحضر وصل دفع الحقوق والرسوم فتسلم له نسخة المصريح ممضاة من طرف المفتش، كما يمنحه سند رفع اليد عن البضاعة.

2- حالة عدم مطابقة الفحص مع البيانات الموجودة في التصريح:

في هذه الحالة يتم تحرير شهادة الفحص يثبت فيها عدم مطابقة البضائع للتصريح المفصل حيث يقوم مفتش الفحص بتحرير ورقة التلخيص مبينا فيها الطرف المخالف وطبيعة المخالفة بالإضافة إلى تحرير مذكرة الإستعلامات أو البيان الموجز والذي يتم فيه عرض وقائع المخالفة بإيجاز ثم يحول الملف إلى مصلحة المنازعات، غير أنه يرخص لإدارة الجمارك إجراء المصالحة مع الأشخاص المتابعين بسبب المخالفات الجمركية بناء على طلبهم.

المطلب الثالث: تحصيل الحقوق والرسوم ورفع البضاعة

بعد القيام بإجراءات فحص التصريح المفصل، و الوثائق المرفقة " المراقبة الوثائقية" من جهة وإجراءات فحص البضائع "المراقبة المادية" من جهة أخرى، تدخل عملية الجمرcke مرحلة محاسبية تتمثل في الميكانيزمات التي تسمح بتحصيل الحقوق و الرسوم الجمركية إذ تمثل عملية دفع الحقوق والرسوم المستحقة آخر مرحلة في عملية جمرcke البضائع وهي المرحلة التي ينتج عنها رخصة رفع البضائع حسب المادة 109 من ق.ج.ج .

*مختلف الحقوق والرسوم الجمركية المفروضة: تتكون أساسا من

(1)الحقوق الجمركية: (DD) طبقا لنص المادة 06 من ق.ج.ج فإن الحقوق الجمركية هي الحقوق التي تشمل عليها التعريف الجمركية وتطبق على البنود الفرعية وهي تطبق وفق المادة 06 مكرر من ق.ج.ج على البضائع المستوردة أو المصدرة حسب الحالة. وأن الحقوق المطبقة هي الحقوق التي تم تأسيسها على أساس قيمة البضائع والتي تسمى بالرسم القيمي وتقدر نسبتها عموما 0% و 5% و 15% و 30%.

(2)الرسم على القيمة المضافة:(TVA)طبقا لنص المادة 238 من ق.ج.ج التي تنص على: "تكلف إدارة الجمارك بتحصيل الرسم على القيمة المضافة المستحق عند الإستيراد أو التصدير أو بالعمل على ضمان تحصيله ضمن الشروط المحددة بموجب التشريع والتنظيم المعمول بهما في مجال الرسم على القيمة المضافة، و نسبتها هي: 0% و 07% و 17%.

هذا بالإضافة إلى رسوم أخرى مثل TIC:، TPP إلخ

(3)الحقوق و الرسوم الأخرى:

*إتاوة إستعمال نظام SIGAD (R .U.S):REDEVANCE POUR UTILISATION DE SYSTEME من أجل تغطية الخدمات التي تقدمها إدارة الجمارك للمتعاملين الإقتصاديين مثل إستعمال الإعلام الآلي و تقدر بـ 5 دج للدقيقة.

: REDEVANCE POUR PRESTATION DE SAISIE (R .P.S) * وتفرض

على كل العمليات التي تكون محل تصريح للجمارك وتكون بقيم ثابتة، فإذا كانت العملية "التصدير": 100 دج، الإستيراد: 200 دج ، 500 دج للتصريح الموجز بالإعلام الآلي "manifeste".

* أولاً: دفع الحقوق والرسوم

يمكن أن تدفع نقداً أو بأي وسيلة أخرى ذات قوة إبرائية " النقود المعدنية والرسمية"، حيث أن قابض الجمارك مسؤول شخصاً ومالياً عن تحصيل الديون للخزينة، ولهذا فهم يفرضون بأن يكون الدفع عن طريق النقود الرسمية والشيكات المضمونة. إن الحقوق والرسوم تصبح واجبة الدفع منذ الفحص وهذا لإعطاء رفع اليد وعند دفع الحقوق والرسوم الجمركية يسلم أعوان الجمارك وصل *quittance* وهذا حسب المادة 105 من ق.ج.ج.

*ثانياً: تسهيلات فيما يخص تحديد الحقوق والرسوم هنا نميز مايلي :

البند الإنتقالي: والذي يبين بأن البضائع أرسلت مباشرة إلى الإقليم الوطني قبل صدور النص الجديد في الجريدة الرسمية والتي يصرح بأنها معدة للإستهلاك، من غير أن تكون موضوعة تحت نظام المستودع أو رهن الإيداع من قبل وهذا كما جاء في المادة 07 من ق.ج.ج.

المعدل الأفضلي: إن المصرح يمكنه الإستفادة من المعدل الجديد وهذا في حالة تخفيض الحقوق والرسوم، إذا كان لم يتحصل بعد على رخصة رفع البضائع وهذا حسب المادة 103 من ق.ج.ج. تطبيق هذا المعدل يشكل ضمان للمؤسسة وهذا لأي إرتفاع محتمل للحقوق والرسوم وهذا بعد تقديم المصرح لطلب كتابي قبل تحصيل الحقوق والرسوم.

*ثانياً: التسهيلات الخاصة بطرق التحصيل

في سبيل تسهيل العمليات التجارية والإندماج في إقتصاد السوق الذي لا يعتمد كثيراً على السيولة المالية فقد نص قانون الجمارك على إستثناءات ثلاثة جاءت بها أحكام كل من المواد 106، 109، 109، 108، مكرر، 110 من ق.ج.ج وهي كالتالي:

-إعتماد الحقوق والسندات المكفولة " (traites) crédit de droit "

-إعتماد الرفع "d'enlèvement crédit"

-الإعتماد الإداري " engagement administratif "

1-إعتماد الحقوق والسندات المكفولة"إعتماد الدفع:"

وفقاً لنص المادة 108 من ق.ج.ج يمكن لإدارة الجمارك من أجل تسديد الحقوق والرسوم، أن تقبل السندات التي تكفلها إحدى المؤسسات المالية الوطنية لمدة 04 أشهر ابتداءً من أجل إستحقاقها عندما يتجاوز المبلغ الواجب دفعه بعد كل خصم 5000 دج ويترتب على إعتماد الحقوق والرسوم دفع فائدة على الإعتماد وخصم قدره

3/1 % وفي حالة التأخير وجب على المكتتبين دفع فائدة عن التأخير تحسب ابتداء من اليوم الموالي ليوم الإستحقاق إلى غاية يوم التحصيل وهذه العقوبة تقدر بـ 15% سنويا أي 1.25 شهريا وتوزع المبالغ بالتساوي بين الجمارك والخزينة وهذا حسب المقرر المؤرخ في 27 ماي 1995

2- إعتداد الرفع:

هدفه تسهيل الحركة التجارية وتفاذي تكديس البضائع حيث يتم الرفع قبل تسديد الحقوق والرسوم وهذا حسب المادة 109 مكرر من ق.ج.ج والتي تسمح به مقابل إكتتاب إذعان سنوي يلتزم فيه المصريح بتسديد الحقوق والرسوم في أجل أقصاه 15 ابتداء من تاريخ تسليم رخصة الرفع وتسديد خصم خاص قدره 01% هذا الخصم يقسم كمايلي:

50% -تدفع للخزينة العمومية.

33% -تدفع لفائدة القابض الرئيسي.

17% -تدفع لفائدة القابض.

في حالة عدم الوفاء تدفع فائدة سنوية تقدر بـ 15% لقابض الجمارك "قرار وزاري".

3 -الإعتداد الإداري:

تنص المادة 110 منق.ج.ج أنه يمكن لإدارة الجمارك أن تسمح برفع البضائع المستوردة من طرف الإدارات العمومية والهيئات العمومية والجماعات الإقليمية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري أو لحسابها قبل تسديد مبلغ الحقوق والرسوم، بشرط أن يقدم المستورد لإدارة الجمارك إلتزام بتسديد مبلغ الحقوق والرسوم في أجل لا يتجاوز 03 أشهر وفي حالة عدم الإلتزام يمكن لإدارة الجمارك إصدار سند تحصيل تنفيذي على الحساب الإداري للمؤسسة سواء بنكي أو الموجود على مستوى الخزينة.

- رفع البضائع:

بعد إستكمال كل الإجراءات دون وجود أي نزاع وبعد دفع مبلغ الحقوق والرسوم الجمركية، يستطيع المصريح أن يتحصل على سند الرفع، ولقد حددت المادة 109 في الفقرة 02 صراحة مسؤولية المصريح في رفع البضائع حيث يتعين على هذا الأخير رفعها في أجل أقصاه 15 يوم من تاريخ إستلامه لرخصة أو سند رفع البضائع " bon à enlever " وإذا أخل المصريح بهذا الإلتزام تقوم إدارة الجمارك بوضع تلك البضاعة في مخازن الإيداع حيث يبدأ

سريان أجل "شهرين" بعدها تقوم إدارة الجمارك بعرضها للبيع في المزاد العلني لفائدة الخزينة العمومية تمهيداً لعملية رفع البضاعة إلى تحرير البضاعة من وضعها تحت الرقابة الجمركية وتوجيهها نحو نظامها الجمركي، في هذه المرحلة تنتهي عملية الجمركة بخروج البضائع من المخازن أو مساحات الإيداع المؤقت، بعد إستكمال كل الإجراءات وفقاً للقانون والنصوص التنظيمية تدخل هذه⁴² البضائع بصفة طبيعية ضمن الدورة الإقتصادية للبلد .

المبحث الثالث: دراسة حالة استيراد بذور البطاطا في اطار الامتيازات الجبائية

حالة استيراد بذور البطاطة في اطار الامتيازات الجبائية :

بعد حصول مصرح على كل المعلومات و الوثائق اللازمة التي تتعلق بعملية استيراد بذور البطاطة الموضوعة تحت نظام وضع الاستهلاك يقوم بتكوين ملف الجمركة.

اولا : اعداد التصريح المفصل و ايداعه

قام المصرح(الوالي هشام) باسم وحساب الشركة ذات الاسهم SARL TRANSIT YAMMEL ولاية الجزائر: بتحرير التصريح المفصل لدى DANIMEX ALGERIA حيث قام بملاً نموذج التصريح وجميع الخانات التي يحتويها التصريح المفصل وبعد الانتهاء من التحرير قام بنسخه في خمس نسخ والتوقيع عليها كاملة.

ثانيا : قبول التصريح المفصل على مستوى مكتب القبول والتسجيل:

في بادئ الامر نشير الى ان المفتشية الرئيسية لمراقبة العمليات التجارية بيانية غير مربوطة بشبكة نظام الاعلام الالي SIGAD لذا العملية تتم بالنظام اليدوي وهي كالآتي:

بعد تحرير التصريح المفصل ونسخه يتوجب على المصرح ايداع هذا التصريح في اجل لا يتعدى 21 يوما حيث يتم المصرح السائق الذكر بايداع التصريح المفصل مرفقا بجميع الوثائق اللازمة للجمركة بمكتب القبول والتسجيلات المكتبية الرئيسية لمراقبة العمليات التجارية و حيث ارتكزت المراقبة الشكلية لهذا الملف الوثائق التالية :
الفاتورة التجارية الموطنة حيث تم التأكد من وجود التوطين البنكي على الفاتورة وكذا مدى مطابقة --- معطيات الفاتورة مع تلك الواردة في التصريح.

- شهادة للمطابقة ومدى مطابقتها للفاتورة والتصريح

- شهادة المنشأة والمطابقتها أيضا للفاتورة والتصريح.

⁴² معلومات مقدمة من طرف مديرية الجمارك لولاية تيارت.

- رخصة دخول للمنتوج من وزارة التجارة.(DCP)
 - شهادة المعاينة PHYTOSANITARY من مديرية الفلاحة.
 - قائمة الطرود؛ التأكد من عدد الطرود ومطابقتها مع ما هو مصرح به.
 - نسخة من السجل التجاري مرفقة ببطاقة التعريف الجبالي
 - بيان الشحن ومدى مطابقة ما ورد فيه لقائمة الطرود المرفقة وكذا التصريح المفصل
- حيث يتأكد من مدى مطابقة هذه الوثائق لما هو وارد في التصريح المفصل، وبعد المراقبة الشكلية للملف يقوم أيضا بمراقبة:

.توقيع المصرح وختمه على كامل النسخ، وعدم وجود أي شطب.

.التأكد من النظام الجمركي الذي وضعت تحته البضاعة ، وهو الوضع للاستهلاك.

.التأكد من وجود كافة الوثائق ومدى صحتها وقانونيتها.

. وبعد قبول ملف التصريح شكلا، يقوم العون بتسجيله في سجل خاص بنظام الوضع للاستهلاك (D3)، وتمنح للمصرح وصل إبداع الملف، حيث يعطى للمفترق تسلسلي وتسجيل التاريخ وفي مثالنا هذا رقم التصريح 2020-000016 وتمنح للمصرح نسخة التصريح الخاصة به، بعدها يعين له مفتش مراقبة التصريحات الذي يقوم بتصفيته.

ثالثا : تحويل الملف إلى المفتشية الرئيسية لمراقبة العمليات التجارية

بعد قبول الملف شكلا من طرف مكتب القبول والتسجيل هنا يأتي دور مفتش مراقبة التصريحات المعين من طرف المفتش الرئيسي لمراقبة العمليات التجارية.

حيث قام بإعادة مراقبة ملف التصريح وذلك بمراقبة ورقة التصريح والتأكد من عدم وجود أي شطب وكذا صحة الأختام والتوقيعات، بالإضافة إلى صحة الوثائق المرفقة ومدى مطابقتها للبيانات الواردة في التصريح المفصل، و بالتالي التأكد من عدم وجود أي خطأ أو سهو أو عدم صحة هذه البيانات.

حيث يركز مفتش الفحص على السجل التجاري و التأكد من أن النشاط المنصوص عليه فيه متوافق مع نوعية البضاعة المصدرة، وفي مثالنا هذا قامت الشركة "DANESPO DANEMARQUE" وذلك حسب نشاط الشركة المنوه به في نسخة السجل التجاري استيراد البذور (إضافة إلى التأكد من بطاقة التقييم الجبائية وكذلك كمية الطرود والوزن ونوعية البضاعة الموجودة

في كل طرد و التي تتضمنها قائمة الطرود.

و بعد ذلك قام المفتش بمراقبة الفاتورة والتأكد من أنها موطنه وتبين لنا قيمة البضاعة (أي القيمة المصرح بها، إضافة لإشهاد المنشأ وإشهاد المطابقة ومن ثم قام مفتش الفحص بالتأكد من عناصر الوعاء الضريبي وهي:

نوعية البضاعة (Espice)، حيث يتم التأكد من صحة التوعية التعريفية وذلك نسبة إلى التعريف الجمركية. (0701100000) و في مثالنا هذا التوعية التعريفية بدور البطاطا:

تخضع لنسبة 05 من الحقوق الجمركية (DD)

09% • من الرسم على القيمة المضافة. (TVA)

02 الرسم الخاص على الاستهلاك. (TCS)

القيمة لدى الجمارك و يتم حسابها على أساس فاتورة الشراء و تقدر ب 148131161,66 دج.

و هنا قام مفتش الفحص من التأكد أن القيمة المصرح بها صحيحة حيث أنه

- اسم الاجمالي المال لتطوير = euro 00 1108982

- سعر الصرف = Euro 13357400

القيمة لدى الجمارك = (السعر الإجمالي الصافي التليفوترة مصاريف الشعر) % سعر الصرف

القومة لدى المبارك = 148131161.66 - 133.57400 x

1108982.00

المنشأ: في مناقشتنا لهذا نجد ان البضاعة المستوردة (بذور البطاطا) بضاعة ذات منشأ دتماركي وفرنسي (522) وذلك نسبة لإشهاد تحديد بلد المنشأ.

وعند التأكد من مطابقة كافة بيانات ورقة التصريح المفصل مع وثائق الإثبات المرفقة بهذا الشكل (شهادة

المطابقة) كون المنتج يشترط هذه الوثيقة والتأكد من صحة عناصر الوعاء الجبائي قام مفتش الفحص

بتعيين اعوان من الفرقة التجارية لاجراء الفحص المادي للبضاعة على مستوى مساحات الايداع المؤقت

الخاضع للرقابة الجمركية في الميناء، أين تم فتح مجموعة من الأكياس وكذلك إحصائها وتعدادها وفقا

للترتيب الوارد في قائمة الطرود وبيان الشحن، وبعد الانتهاء من عملية الفحص

قام المفتش بتحرير نتائج الفحص في الخانة المخصصة لهذا الغرض في الوجه الخلي للتصريح الختمه بتاريخ

إجراء عملية الفحص المادي للبضاعة على مستوى مساحات الايداع المؤقت الخاضع للرقابة الجمركية في

الميناء اين تم فتح مجموعة من الاكياس و كذلك احصائها و تعدادها وفقا للترتيب الوارد في قائمة الطرود و بيان الشحن و بعد الانتهاء من عملية الفحص قام بتحرير نتائج الفحص في الخانة المخصصة لهذا الغرض في الوجه الخلي للتصريح بختمه بتاريخ اجراء عملية الفحص المادي. ثم تم تحويل الملف إلى المفتش الرئيسي لمراقبة العمليات التجارية وذلك لإعادة فحص الملف ثم إرسال التصريح إلى مصلحة القباضة.

رابعا: تحويل الملف إلى القاصة

يتم تحويل للملف إلى القباضة بعد تصفيته وذلك لدفع الحقوق و الرسوم الجمركية والقيام بالرفع، حيث يتوجه المصرح إلى مكتب أمين الصندوقى و ذلك لدفع مبلغ الحقوق و الرسوم الجمركية (في هذه الحالة هناك تخفيض في دفع الحقوق والرسوم الجمركية، لأن المتعامل مستفيد من امتياز جبائي في اطار الاتحاد الاوروي، وكذلك يقوم بدفع الرسم على الاستهلاك والذي تم حسابه على النحو التالي:

$$DD = \text{النسبة القيمة بالدينا}$$

$$= 05\% \times 148131161.66 \text{ دج}$$

$$= 7406558.08 \text{ دج}$$

$$= \text{النسبة} \times (\text{القيمة} + DD + TCS) + TVA$$

$$\text{دج} (148131161.66 + 7406558.08)$$

$$= 13998394.77 \text{ دج}$$

$$TCS = (\text{النسبة} \times \text{القيمة})$$

$$= 2\% \times 148131161.66$$

2962623.23 -- تشييع الواجب قلعه في هذا المكان هو الرسم على الاستهلاك فقط لأن التعامل

مستفيد من الامتيازات الجمالية والذي حددت قيمته ب: 51031176.09 دج.

بعدها تم منح وصلين عملية الدفع للمصرح و يكون هذا الوصل موقع من طرف أمين الصندوق ومن لمة يمنح له وصل رفع اليد عن البضاعة موقع من طرف مفتش الفحص.

خلاصة الفصل

اثناء دراستنا لهذا الموضوع القيق والمعمق موضوع التصريح المفصل توصلنا الى انا التصريح المفصل يعد من اهم اجراءات الجمركة باعتباره من بين الوسائل المعتمدة من طرف ادارة الجمارك للقيام بمهامها الجبائية منها او الاقتصادية حيث يعتبر المصريح المسؤول قانونا عن القيام بهذا التصريح ولقبوله يجب ان يتوافر على مجموعة من البيانات والعناصر التي تؤكد مدى قانونيته اذ يرتب ايداعه مجموعة من الاثار القانونية وهو ياخذ نفس المسار مهما كانت طريقة الجمركة وعليه فانه على ادارة الجمارك ان تسعى جاهدة من اجل تحقيق الفعالية من حيث الاسراع وتسهيل الاجراءات دون ان تقل بدورها في الرقابة والحفاظ على الذمة المالية ومن جهة اخرى على المصريح ان لا يستهين باهمية تحرير هذه الوثيقة ويولي اهتمامه لما يضعه من معلومات حتى لا يقع في نتائج تتعدى الجزاءات المالية وتبقى عملية مراقبة التصريح المفصل ورغم ما توصلت اليه ادارة الجمارك من مجال الاتصال والاعلام الالي والتسيير تواجه عدة صعوبات وذلك بالنظر لصعوبة مراقبة عناصر تاسيس الحقوق والرسوم الجمركية لذلك وجب على ادارة الجمارك ان تسعى للوصول الى الطرق السليمة التي تجعل المراقبة الجمركية اكثر فاعلية.

الخاتمة

الخاتمة

إن انتهاج الجزائر سياسة اقتصاد السوق و الانفتاح الاقتصادي حتم على إدارة الجمارك التكيف معها ، حيث أصبحت مهامها اقتصادية و ليست جبائية فقط، مما فرض عليها ضرورة امتلاك الوسائل الكفيلة بتسهيل وتبسيط و تسريع عمليات مراقبة التجارة الخارجية و العمليات المختلفة و لن يتأتى لها ذلك إلا بالتحكم في الإجراءات الجمركية وتحديثها إن مجهودات المنظومة الجمركية للتكيف مع سياسة الانفتاح الاقتصادي غرضها أو هدفها بالدرجة الأولى هو إرضاء المتعاملين الاقتصاديين أجنب كانوا أو محليين ، من خلال تقديم التسهيلات الجمركية لهم.

و أمام هذا الوضع المتمثل في تقديم التسهيلات بمختلف أنواعها ، و كذا الإصلاحات التي عرفتها المنظومة الجمركية باختلاف مجالاتها سيفتح مجالاً أكثر تفتحاً للمتعامل الاقتصادي ، مع ما قد يتسبب فيه فتح الأبواب و إزالة العوائق الجمركية من آثار سلبية لعل أقلها فتح الباب أمام التهريب و الغش الجمركي ما من شأنه إن يسبب ضرراً للاقتصاد الوطني بصفة خاصة.

إلا انه و بالرغم من المجهودات التي بذلت من طرف إدارة الجمارك للتكيف مع المحيط الاقتصادي الجديد فإنه بدا واقعياً إن هذه الإجراءات لم تلب المصالح الفعلية للمتعاملين مما آثار بعض الانتقادات.

و من أجل التكيف التام لإدارة الجمارك مع التوجه الاقتصادي الجديد و في اقرب وقت و التخلي كلياً عن خلفيات النظام الاقتصادي السابق، كما يجب عصرنه و تحديث الإدارة الجمركية في الإطار الصحيح لمواجهة تحديات العولمة ، و تطهير كل ما من شأنه ان يمس القطاع باختيار الرجال الذين تتوفر فيهم كل المواصفات التي يتطلبها النشاط الجمركي و إجراء تربيصات تكوينية وندوات وملتقيات فكرية تدعم معارفهم وتطورها ، و تعميم استعمال الإعلام الآلي على كافة أنحاء التراب الوطني ، و على الخدمات التي تقدمها إدارة الجمارك للمتعاملين الاقتصاديين و توفير المعلومات بصفة دائمة و مستمرة بخلق بنك معلومات.

كما يجب عصرنه و تحديث الإدارة الجمركية في الإطار الصحيح لمواجهة تحديات العولمة، و تطهير كل المواصفات التي يتطلبها النشاط الجمركي و إجراء تربيصات تكوينية و ندوات و ملتقيات فكرية تدعم معارفهم وتطورها، و تعميم استعمال الإعلام الآلي على كافة أنحاء التراب الوطني ، و على الخدمات التي تقدمها إدارة الجمارك للمتعاملين الاقتصاديين و توفير المعلومات بصفة دائمة و مستمرة بخلق بنك معلومات . تبقى الجمارك موضوعاً خصباً ينتظر منه الكثير ، أمام التحديات الكبيرة خاصة في حالة

الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ، إلى أي مدى يمكن للجمارك الجزائرية أن تحقق معادلة توازن بين تنمية الاقتصاد الوطني في إطار مبادئ و أسس جزائرية و بين مساعي مطالب المنظمة العالمية.

اختبار صحة الفرضيات:

بعد دراستنا لهذا الموضوع قمنا باختيار صحة فرضياته كالتالي:

الفرضية الاولى:

الفرضية تعد مقبولة باعتبار ان نظام الجمركي في الجزائر نظام تقليدي لا يتماشى مع العصرنة التكنولوجية.

الفرضية الثانية:

رفض الفرضية مما شاهده التجارة الدولية من نمو وتسارع في الدول المتقدمة مقارنة بالدول النامية حيث ان الجزائر لا تعتمد على منهج هاته الدول للتطوير من نظامها الجمركي في مجال التجارة الدولية لذا تحتاج الى جهود وحلول دولية لمواجهة هاته المشاكل.

الفرضية الثالثة:

يبدو ان الجزائر تتجه الى تخفيف ضغوطات النظام الجمركي على التعاملات الدولية مما يشير الى قبول الفرضية يعزى هذا التوجه الى الجهود المستمرة لتحسين بيئة الجمارك وتشجيع التجارة الخارجية مما يظهر التزام الحكومة بتوفير بيئة اكثر جاذبية وتنافسية للتجارة الخارجية في البلاد ومع ذلك يجب متابعة تلك الجهود بدقة لضمان تأكيد النتائج الموجودة والتأكد من تخفيف العقبات التي تواجه ادارة الجمارك في مجال التجارة الخارجية.

نتائج البحث :

صعوبة تجسيد وتطبيق الحلول المقترحة في ظل العوائق التي تواجه ادارة الجمارك في ترقية التجارة الخارجية. مشكل الدولة في عدم اعطاء الاهمية الكبرى للنظام الجمركي لكي يكون جزءا مهما في تطوير التجارة الدولية.

عدم تلائم النظام الجمركي مع التجارة الدولية في الجزائر كون الجزائر ليست بقطب اقتصادي.

اقتراحات وتوصيات :

من خلال معالجة الاشكالية المطروحة في بحثنا يمكن اقتراح التوصيات التالية
توفير خدمة تدعم ادارة الجمارك من اجل التسهيل والترابط بينها وبين المتعاملين الخارجيين
تسهيل كل عمليات الاجراءات السابقة لدى الجمركة سواءا برا او بحرا او جوا
وضع تسهيلات فيما يخص تحديد الحقوق والرسوم.

افاق الموضوع:

يبقى موضوع دور النظام الجمركي في تطوير التجارة الخارجية موضوعا مهما ومتشعبا لذلك قمنا باختياره
قمنا بقدر الامكان بالممام كل الجوانب في هذا الموضوع لكن تبقى الكثير من المواضيع المطروحة في هذا
المجال نقترح منها:

- مشاكل النظام الجمركي في ظل تطوير التجارة الدولية.
- التجارة الدولية في الجزائر و الاشكالية التي تواجهها.

المصادر والمراجع

المراجع :

- الموقع الالكتروني [http:// www.escwa.org](http://www.escwa.org)
- موقع الجمارك الجزائرية على موقع واي باك ماشين
- مديرية الجمارك لولاية تيارت
- Le journal national, La douane au service de l'économie, CNIS, 1997,P10
- المتضمن القانون الأساسي لسلك الجمارك الجزائرية.
- كتاب الاقتصاد الدولي جوانب الاقتصاد الدولي المعاصر.
- كتاب تنظيم وتطور التجارة الخارجية في الجزائر (رقابة واحتكار).